وزارة التربية والتعليم
MINISTRY OF EDUCATION

المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم

الفقه

للصف الثاني الثانوي

قسم العلوم الإدارية والاجتماعية والطبيعية والتقنية

(بنين)

طبعة ١٤٣٣ - ١٤٣٤هـ
٢٠١٢ - ٢٠١٣م

الفصل الدراسي الثاني

الوحدة السادسة

٦

وحدة توثيق الديون ونقلها

أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن:

١. تذكر تعريف الحوالة وأهم أحكامها.
٢. تذكر تعريف الضمان وأهم أحكامه.
٣. تذكر تعريف الكفالة وأهم أحكامها.
٤. تفرق بين كل من الضمان والكفالة.
٥. تمثل لكل من الحوالة والكفالة والضمان.

الحَـــوالَة [١]

تعريف الحوالة

الحَوالة لغةً : مشتقة من التحول ، وهو الانتقال ، يقال : تحول من مكانه إذا انتقل عنه، وحوّلته نقلته من موضع إلى موضع.

واصطلاحًا : نقل دَيْنٍ من ذمة إلى ذمة أخرى .

والدَّين يدخل فيه جميع الحقوق المالية الثابتة في الذمة من قرض، أو مهر مؤجَّل، أو ثمن سلعة مؤجَّل، أو أجرة منزل مؤجَّلة ، أو غير ذلك.

مثالها : اشترى سعيد من خالد سيارة بعشرين ألف ريال مؤجلة تدفع بعد ثلاثة أشهر، وبعد مضي ثلاثة أشهر أتى خالد إلى سعيد يطلب ماله ، فلم يكن مع سعيد ما يوفي به خالداً. فكتب له تحويلاً إلى شخص ثالث هو محمد وقد كان له عليه عشرون ألفاً، فتحوَّل الذي على سعيد من ذمته إلى ذمة محمد .

مكونات عقد الحوالة

يتكون عقد الحوالة مما يلي :

١- **المُحِيل** : وهو الذي عليه الدين (الطرف الأول) .
٢- **المُحَال** : وهو الذي له الدين على المحيل (الطرف الثاني) .
٣- **المُحَال عليه** : وهو الطرف الثالث الذي حُوِّل الدين إلى ذمته[٢].
٤- **المُحَال به** : وهو الدين الذي كان في ذمة المحيل فحوّله إلى الطرف الثالث.

فيجتمع في عقد الحوالة دَينان هما : الدَّين الذي على المحيل (الطرف الأول) ، والدَّين الذي على المحال عليه (الطرف الثالث) ، وأما المحال (الطرف الثاني) فليس عليه دَين وإنما له دين على الطرف الأول فحوِّل إلى الطرف الثالث لكي يتقاضاه منه.

---

(١) ينظر المغني : (٧/ ٥٦) والروض مع الحاشية (٥/ ١١٥) وكشاف القناع (٣/ ٣٨٢).

(٢) هذا الطرف لا بد أن يكون مديناً للمحوِّل، فإن لم يكن مديناً لم يكن العقد عقد حوالة.

مكونات عقد الحوالة

- ١ المُحيل
- ٢ المُحَال
- ٣ المُحَال عليه
- ٤ المُحَال به

حكم التحويل بالدين وحكمته

تحويل الشخص بدينه على شخص آخر جائز ؛ لقول النبي ﷺ : « فإذا أُتبع أحدكم على مليء فَلْيَتْبَعْ »[1].
وفي إباحة الشرع للحوالة حِكَم عظيمة ومصالح كثيرة منها :

١- أن المرء قد لا يستطيع قضاء دينه بنفسه؛ فوسعت له الشريعة أن يقضيه بطريقة أخرى.

٢- أن فيه تيسيراً للمعاملة؛ فيكون التقاضي بين اثنين بدل أن يكون بين ثلاثة.

٣- أن فيه تقليلاً لإشغال الذمم، فبدل إشغال ذمتين بدينين اندمج الدَّينان فلم يَشغلا إلا ذمة واحدة.

٤- قد لا يتمكن الشخص المحيل من أخذ حقه من المحال عليه لحيائه منه، أو لعجزه عن مطالبته ؛ فيحيل عليه شخصًا يمكنه أخذ الحق منه[2].

شـروط الحوالة

يشترط لصحة الحوالة شروط هي :

١- أن يكون الدَّين الذي على المحال عليه دَيناً مُسْتَقِرًّا ، فلا تصح الحوالة على دَين غير مُسْتَقِرٍّ ، والديون من حيثُ استقرارُها وعدمُه نوعان :

أ ـ ديون مُسْتَقِرَّةٌ ، وهي التي ثبتت في ذمة الشخص، ولها أمثلة منها : القرض، وثمن السلعة المبيعة بعد مضي زمن الخيارين.

(١) رواه البخاري أول كتاب الحوالة برقم (٢٢٨٧)، ومسلم في المساقاة، باب تحريم مطل الغني برقم (١٥٦٤).
(٢) للاستزادة : ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ١٨/ ١٧٣ .

ب ـ ديون غير مُسْتَقِرَّة ، وهي التي لم تثبت بعدُ في الذمة لاحتمال فسخ العقد ونحوه ، ولها أمثلة منها: ثمن السلعة المبيعة في أثناء مدة الخيارين[1].

٢- تماثل الدَّينين ، كأن يحيل بريالات على آخر له عليه ريالات، أو يحيل بدولارات على آخر له عليه دولارات ونحو ذلك.

كما يلزم التماثل بين الدينين في حلول الأجل ، فلا يصح أن يحيله بدين حالٍّ على دين لا يحل أجله إلا بعد سنة؛ إلا إن رضي المحال فله ذلك .

٣- أن يكون المحيل قد أحال برضاه ، فلا يصح إرغامه على الحوالة ، أما الشخص المحال عليه فلا يشترط رضاه.

وأما المحال فإن له حالتين :

الحالة الأولى : أن يكون المحال عليه مليئًا قادرًا على الوفاء غير مماطل، ففي هذه الحالة لا يشترط رضاه؛ لقول النبي ﷺ : « فإذا أتبع أحدكم على مليء فَلْيَتْبَع »[2].

الحالة الثانية : أن يكون المحال عليه غير قادر على الوفاء كفقير ونحوه ، أو يكون مماطلاً أو نحو ذلك، ففي هذه الحالة يشترط رضى المحال، فإن رضي صحت الحوالة ولزمته، وإن لم يرض فلا تلزمه، ودليله الحديث السابق .

الآثار المترتبة على الحَوالة

يترتب على الحَوالة المستوفية لشروطها ما يلي:

١- تبرأ ذمة المحيل من الدين بمجرد الحَوالة.

٢- يجب على المحال قبول الحَوالة وليس له الرجوع على المحيل.

٣- يجب على المحال عليه قبول الحَوالة والقيام بأداء الدين للمحال، ولا يجوز له المماطلة في ذلك.

(١) المراد خيار المجلس وخيار الشرط.
(٢) تقدم تخريجه.

تدريب

ميّز الحوالة الصحيحة من غيرها فيما يلي ؛ مع بيان السبب :

الحوالة	حكمها	السبب
شخص له على آخر دين مؤجل إلى سنتين، فأحال عليه شخصًا آخر يطالبه بقيمة سلعة اشتراها منه بثمن حالٍّ.		
شخص له على فقير مبلغ خمسين ألف ريال، فأحال عليه شخصًا آخر يطالبه بمبلغ ثلاثين ألف ريال.		
شخص له على رجل مليء باذل مبلغ مئة ألف ريال، فأحال عليه شخصًا آخر يطالبه بمبلغ عشرين ألف ريال، فلم يرض المحال بذلك.		

الضَّمَان[1]

تعريفه

الضَّمَان لغةً : مصدر الفعل ضَمِن بمعنى كَفَل ، مشتق من التضمن؛ لأن ذمة الضامن تتضمن الحق .

واصطلاحًا : التزام شخص بأداء ما وجب على غيره من الحقوق المالية .

مثال ذلك : أن يطلب محمد من خالد أن يبيعه سيارته بعشرين ألف ريال مؤجلة إلى سنة، فيقول سعيد : بِعْهُ وأنا ضامن لك ثمنها ، أو يقول : بِعْهُ وهي عليَّ ، أو نحو ذلك.

وقد يسمى الضمان بالمال هذه الأيام : (كَفَالَةُ غُرْمٍ) والكفيل فيها : (كَفِيلٌ غَارِمٌ) .

حكمه

الضَّمَان جائز، دل على جوازه الكتاب والسنة والإجماع .

فمن الكتاب قول الله تعالى : ﴿ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمۡلُ بَعِيرٖ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٞ ﴾[2]، أي كفيل، ومن السنة قوله ﷺ : « الزعيم غارم »[3]. ومعنى الحديث : أن الكفيل أو الضامن الذي ضمن ما في ذمة غيره من الديون هو في الوقت نفسه غارم، والغارم : مَن عليه دين، والغرم هو الدين، والمراد: أنه يلزمه الدين كما لزم المدين الأول الذي كفله أو ضمنه. وقد أجمع العلماء على جواز الضمان .

ما يصح ضمانه

من الأشياء التي يصح ضمانها ما يلي :

أ ـ الديون مثل : القرض ، وثمن المبيع المؤجل .

ب ـ عُهدة المبيع : والمراد : أن يضمن شخص للمشتري أن يرد عليه البائع الثمن لو تبين أن السلعة التي اشتراها لم تكن مملوكة للبائع ، أو لو وجد بها عيباً.

---

(١) ينظر المغني ٧/ ٧١ ، وحاشية الروض ٥/ ٩٧ ، وكشاف القناع ٣/ ٣٦٢.

(٢) الآية ٧٢ من سورة يوسف عليه السلام.

(٣) رواه أبو داود في كتاب البيوع ، باب تضمين العارية برقم (٣٥٦٥) ، والترمذي في أبواب البيوع باب ما جاء أن العارية مؤداة برقم (١٢٦٥) وقال : حسن غريب.

الأحكام المترتبة على الضمان

إذا تم الضمان ، ترتب على ذلك أحكام، منها :

١ - لصاحب الحق إذا حل الدين أن يطالب المضمون عنه أو الضامن ، فلا تبرأ ذمة المضمون عنه بمجرد الضمان.

٢ - إذا طالب صاحب الحق الضامن بالدين، فقضاه له ، فللضامن أن يرجع على المضمون عنه فيطالبه بما دفعه.

براءة الضامن والمضمون عنه

أولاً - يبرأ المضمون عنه في حالتين :

أ ـ إذا أدى الحق إلى صاحبه .

ب ـ إذا أبرأه صاحب الحق ، بأن أسقط عنه الدين .



ثانياً - يبرأ الضامن في حالتين :

أ ـ إذا برئ المضمون عنه بأحد الأمرين السابقين .

ب ـ إذا أبرأه صاحب الحق .



آداب الضمان

١ - الضامن محسن إلى المضمون عنه ، فلا ينبغي أن يسيء إليه ، ولذا يجب على المضمون عنه أن يبادر بأداء ما عليه من دين ، ولا يعرض الضامن للمطالبة من قبل المضمون له .

٢ - يحسن بصاحب الحق أن لا يطالب الضامن حتى يتعذر عليه مطالبة المدين الأصلي ، وذلك حتى لا يحجم الناس عن الضمان فيذهب المعروف بينهم.

فكّر

أ- بعد معرفتك للضمان وأحكامه؛ ما الذي يمكن أن تفهمه من فائدة الضمان لكل مما يلي:

١- للمضمون : ....

....

٢- للمضمون له : ....

....

٣- للضامن : ....

....

٤- للمجتمع : ....

....

ب - يحصل في كثير من الأحيان أن يتكرم شخص ذو خلق بضمان صديق له أو قريب في شراء سيارة بالتقسيط أو في ثمن سلعة من السلع، ثم يقع هذا الضامن (الكفيل الغارم) في مشكلة السداد عمن ضمنه، بل قد يُلقَى في السجن بدلًا عنه ؛ بسبب شهامته ورجولته ورغبته في التفريج عن أخيه، وقد يحصل أحيانا أن لا يُلقِي له المضمون بالًا، ويتركه حتى يسدد بدلا عنه ؛ مما يتسبب بينهما في القطيعة، وإحجام كثير من الناس عن التعاون في هذا المجال.

من خلال تَفَهُّمِك لمثل هذه المشكلة التي تقع أحيانًا: تعاون مع مجموعتك في النقاش حول المحاور التالية:

ما الذي ترشد به هؤلاء الضامنين قبل التورط في الضمان ؟

....

....

ما الخلق الذي يجب أن يكون عليه المضمون ؟

....

....

كيف يمكن تلافي وقوع هذه المشكلات ؟

....

الكَفَالَة[١]

تعريفها

لغةً : بمعنى الضَّمَان، والكفيل هو الضمين:

واصطلاحًا : التزام شخص بإحضار مَنْ عليه حق مالي إلى صاحبه .

ألفاظها

تصح الكفالة بلفظ : أنا كفيل بفلان ، أو بنفسه ، أو ببدنه ، ونحو ذلك، فإن قال : أنا كفيل بماله كان ذلك ضماناً وليس كفالة، وتسمى الكفالة بالمال (كَفَالَةُ غُرْمٍ) والكفيل فيها : (كَفِيلٌ غَارِمٌ) .

حكم الكفالة

الكفالة بالنفس جائزة في قول أكثر أهل العلم، دل على ذلك قوله تعالى ـ حكاية عن يعقوب عليه الصلاة السلام ـ : ﴿ قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُۥ مَعَكُمْ حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ لَتَأْتُنَّنِى بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمْ ﴾[٢]، وعموم قوله ﷺ : « الزعيم غارم »[٣].

وهي من الكفيل مستحبة، لأنها إحسان إلى المكفول، قال تعالى : ﴿ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[٤].

ما يترتب على الكفالة

إذا كفل شخص شخصاً آخر لزمه تسليمه إلى المكفول له ، فإذا تعذر عليه ذلك أو امتنع من إحضاره فإنه يلزمه أن يؤدي لصاحب الحق جميع ما على المكفول؛ لقوله ﷺ في الحديث السابق : « الزعيم غارم ».

(١) ينظر المغني ٧/ ٩٦، وحاشية الروض ٥/ ١٠٨، وكشاف القناع ٣/ ٣٦٢.
(٢) الآية ٦٦ من سورة يوسف عليه السلام. (٣) تقدم تخريجه.
(٤) الآية ١٩٥ من سورة البقرة.

سقوط الكفالة

تسقط الكفالة فيبرأ الكفيل في الحالات التالية :

١ - إذا مات المكفول .

٢ - إذا سَلَّم الكفيل المكفول ، أو سلم المكفول نفسه.

٣ - إذا برئ المكفول بأن أدى ما عليه ، أو أبرأه المكفول له.

٤ - إذا أبرأ صاحب الحق الكفيل من الكفالة .

سقوط الكفالة

- ١ إذا مات المكفول
- ٢ إذا سَلَم الكفيل المكفول ، أو سلم المكفول نفسه
- ٣ إذا برئ المكفول بأن أدى ما عليه ، أو أبرأه المكفول له
- ٤ إذا أبرأ صاحب الحق الكفيل من الكفالة

فكِّر

بعد معرفتك للضمان وأحكامه ؛ ما الذي يمكن أن تفهمه من فائدة الكفالة لكل مما يلي:

١- للمكفول : ....

....

٢- للمكفول له : ....

....

٣- للكافل : ....

....

٤-للمجتمع: ....

....

الفرق بين الضمان والكفالة

من خلال ما درست : قارن بين الضمان والكفالة ؛ بذكر أوجه الشبه والخلاف بينهما :

	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
الضمان	....	....
الكفالة		....

التقـويم

س١ عرِّف كلًا مما يلي بتعريف من إنشائك مستفيدًا من التعريف المُعْطَى:

أ - الحوالة .　　　　ب - الدَّين.

ج - الضمان.　　　　د - الكفالة.

س٢ يتكون عقد الحوالة من عدة أطراف، ما هي؟ مع التطبيق عليها بمثال .

س٣ الديون نوعان ما هما ؟ وما حكم كل منهما بالنسبة للتحويل عليه ؟

س٤ ما الأحكام المترتبة على الضمان؟

س٥ حدد الأحوال التي يبرأ فيها كل من:

أ - الضامن.　　　　ب - المضمون .

س٦ اذكر اثنين من الفروق بين الضمان والكفالة .

س٧ ما الحكمة التي تراها في مشروعية كل من :

أ - الحوالة.　　ب - الضمان.　　ج - الكفالة.

س٨ مثل بمثال صحيح على كل مما يلي:

أ - الدَّين.　　ب - الضمان.　　ج - الكفالة.

الوحدة السابعة

٧

وحدة الوَكالة والشركات

أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن:

١. تعرف المراد بالوكالة وأهم أحكامها.

٢. تعرف أهم أحكام تصرفات الوكيل وما يضمنه.

٣. تبين المراد بالشركة وأهم أنواعها.

٤. تذكر شروط صحة الشركة وأهم أحكامها.

٥. تذكر أهم الشركات المعاصرة وأهم أحكامها.

٦. تفرق بين أنواع الشركات.

٧. تمثل لكل نوع من أنواع الشركات.

الوَكالـة [1]



تمهـيد

إذا أردت شراء سيارة، ولَدَيْكَ مشاغل كثيرة لا تُمَكِّنُكَ من شرائها بنفسك.

إذا أردت بيع جهازك الجوال، وَلَدَيْكَ مشاغل كثيرة لا تمكنك من بيعه بنفسك.

إذا كان لديك سفر مهم ، كما أن لَدَيْكَ معاملة لا بد من إنجازها سريعا.

ماذا تفعل في هذه الحالات؟

....

من خلال هذا الدرس يمكنك التعرف على تفاصيل أحكام إنابة الآخرين في عمل بعض ما يخصك، وكذا حكم إنابة الآخرين لك ، وهذا ما يسمى: (**التوكيل**) ، أو (**التفويض**).

تعـريف الوَكالـة

الوَكالة في اللغة : بمعنى التفويض، تقول وكلّت فلاناً بهذا العمل، إذا فوضتَه ليقوم به مكانك.

والوَكالة اصطلاحاً : استنابه جائز التصرف مثله فيما تدخله النيابة.

(١) ينظر: المغني ٧/ ١٦٩، وحاشية الروض ٥/ ٢٠٣ .

فكّر

أ - اذكر أمثلة من الواقع على عقد الوَكالة :

المثال الأول : ....

المثال الثاني : ....

ب - تأكد من فهمك بصياغة تعريف آخر للوَكالة .

....

حكم عقد الوَكالة

عقد الوَكالة جائز بإجماع العلماء ؛ للأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة ؛ ومنها : قوله تعالى :

﴿ قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَابْعَثُوا أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَا أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴾.[1]

بيّن وجه الدلالة من هذه الآية على جواز الوَكالة . ...

....

ومن الأدلة أن النبي ﷺ كان يوكل أصحابه في القيام ببعض الأعمال .

فكّر

١/ تأمل الأحاديث التالية وميز منها ما يدل على جواز الوكالة وما لا يدل عليها، مبينًا صورة الوكالة الواقعة في الأحاديث الدالة عليها :

أ - عن عروة بن الجعد البارقي رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ أعطاه دينارًا يشتري له به شاة ، فاشترى له به شاتين، فباع إحداهما بدينار، وجاءه بدينار وشاة ، فدعا له بالبركة في بيعه ، وكان لو اشترى التراب لربح فيه[2].

(١) الآية ١٩ من سورة الكهف .

(٢) رواه البخاري في كتاب المناقب،باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر ٣/ ١٣٣٢(٣٤٤٣).

ب – عن أبي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بن خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنهما أَنَّهُمَا قالا : إِنَّ رَجُلًا من الْأَعْرَابِ أتى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فقال يا رَسُولَ اللَّهِ أَنْشُدُكَ اللَّهَ إلا قَضَيْتَ لي بِكِتَابِ اللَّهِ فقال الْخَصْمُ الْآخَرُ وهو أَفْقَهُ منه نعم فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأْذَنْ لي فقال رسول اللَّهِ ﷺ : « قُلْ » . قال : إِنَّ ابْنِي كان عَسِيفًا على هذا فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ على ابْنِي الرَّجْمَ ، فَافْتَدَيْتُ منه بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي: إنما على ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَأَنَّ على امْرَأَةِ هذا الرَّجْمَ. فقال رسول اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بيده لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ؛ الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَاغْدُ يا أُنَيْسُ إلى امْرَأَةِ هذا ؛ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا » . قال : فَغَدَا عليها فَاعْتَرَفَتْ، « فَأَمَرَ بها رسول اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ » [1].

ج – عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : ضحى خالي أبو بردة قبل الصلاة، فقال رسول الله ﷺ: « تلك شاة لحم » . فقال : يا رسول الله ، إن عندي جَذَعةً من المَعْزِ ، فقال : « ضَحِّ بها ، ولا تَصْلُحُ لغيرك » ، ثم قال : « من ضَحَّى قبل الصلاة فإنّما ذَبح لنفسه ، ومن ذَبح بعد الصلاة فقد تَمَّ نُسُكُه ، وأصاب سنّةَ المسلمين » [2].

الحديث	دلالته على الوَكالة	صورة الوَكالة الواقعة في الحديث
الحديث الأول		
الحديث الثاني		
الحديث الثالث		

(١) رواه البخاري في كتاب المحاربين ، باب الاعتراف بالزنا ٦/ ٢٥٠٢(٦٤٤٠)،ومسلم في كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى ٣/ ١٣٢٤(١٦٩٧) ، وهذا لفظه.

(٢) رواه البخاري في كتاب الأضاحي، باب قول النبي ﷺ لأبي بردة ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن أحد بعدك ٥/ ٢١١٢ (٥٢٣٦) ، ومسلم في كتاب الأضاحي ، باب وقتها ٣/ ١٥٥١ (١٩٦١)، وهذا لفظه.

٢/ قد يتصل بعقد الوَكالة ما يغير هذا الحكم ، فتكون الوكالة محرمة إذا كان الفعل الموكل فيه محرمًا، بالتعاون مع زميلك: مثّل على الوَكالة المباحة والمحرمة :

وَكالة مباحة	وَكالة محرمة

الحكمة من مشروعية الوَكالة

لاشك أن الوَكالة لم تشرع عبثًا ، ولو لم يكن لها حكمة لكانت مشروعيتها نوعًا من العبث ، ولو تأمل الإنسان ذلك لاستنبط عدة حكم من مشروعيتها .

فكّر

بالتعاون مع مجموعتك : فكر في بعض الحِكَم التي أبيحت الوَكالة من أجلها :

١ - ....

٢ - ....

٣ - ....

شروط عقد الوَكالة

(١) - أن يكون الموكِّل مالكاً للشيء الموكَّل فيه .

(٢) - أن يكون الموكِّل والوكيل جائزي التصرف، فلا تصح وَكالة المجنون والصبي.

(٣) - أن يكون العمل الموكَّل فيه عملاً مباحًا، فلا يجوز التوكل عن الآخرين في الأعمال المحرمة.

(٤) أن يكون العمل الموكَّل فيه عملاً تدخله النيابة، وهما نوعان :

أ ـ أعمال تدخلها النيابة متعلقة بحقوق الآدميين مثل : التوكيل في بيع سيارته ، أو تأجير بيته، أو شراء أدوات مدرسية لأولاده .

ب ـ أعمال تدخلها النيابـة متعلقة بحقـوق الله تعالى ، مثل : التوكـيل في تفريـق زكاتـه على الفقـراء ، أو توزيع كفارة يمينه على المساكين .

ولا تصح الوَكالة فيما لا تدخله النيابة ، مثل العبادات البدنية المحضة كالصلاة والصوم .

نشـاط

بالتعاون مع زميلك: اذكر أمثلة لوكالات لا تصح بسبب فقدها الشروط المذكورة :

مثال يفتقد الشرط الأول	....
مثال يفتقد الشرط الثاني	....
مثال يفتقد الشرط الثالث	....
مثال يفتقد الشرط الرابع	....

تصرفات الوكيل

ليس للوكيل أن يتصرف تصرفاً يُضر بمصلحة الموكِّل ، فليس له أن يبيع ما وُكِّل في بيعه بسعر أقل من السعر المعتاد، أو يبيعه بثمن مؤجَّل إلا إذا أذن له الموكِّل في ذلك .

وكذلك ليس له أن يشتريه لنفسه إلا إذا أذن له الموكِّل؛ لأنه متهم بالبيع لنفسه بسعر أقل .

متى يضمن الوكيل ؟

إذا وكَّل شخص آخر في بيع شيء أو شرائه، فتلف ذلك الشيء في يد الوكيل بغير تَعَدٍّ منه ولا تفريط فإنه لا يضمنه.

مثال ذلك : لو وكَّل شخص شخصًا آخر في شراء أوانٍ منزلية فاشتراها، ثم سقطت من يده دون قصد فانكسرت، فلا شيء عليه.

وكذلك لو وكَّله في بيع خروف ، فهرب منه دون تفريط منه في حفظه لم يغرم قيمته لصاحبه.

أما لو حصل منه تفريط، فإنه يضمن ، مثل: أن يوكل شخصاً في قيادة سيارته فأوقفها الوكيل في مكان ممنوع ـ كوسط الشارع ـ فَصُدِمت، فإنه يضمن لصاحبها ما نقص من قيمتها بسبب ذلك .

حكم الوَكالة بأجر

يصح أخذ الأجرة على الوكالة بالإجماع ، ويشترط فيها أن تكون معلومة ، ويكون ذلك بالتعيين والتحديد؛ كأن يقول : وكَّلتك على بيع سيارتي ولك خمسمئة ريال ، أو بجعلها نسبة مئوية ؛ كأن يقول : وكَّلتك على تحصيل دَيني الذي على محمد ولك منه عشرة في المائة.

مبطلات الوَكالة

مبطلات الوَكالة

١. فسخ الوكالة من قبل الموكل والوكيل أو من أحدهما
٢. موت الموكل أو الوكيل
٣. جنون الموكل أو الوكيل

نشـاط

١/ أين تكتب الوكالات الشرعية المُوَثَّقَةُ من قِبَلِ الدولة ؟

....



بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم ١٩٣١٢

التاريخ ٠١ /٠٢ /١٤٢٥هـ

المجلد ١١١٩٧

صك وكالة عامة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وبعد

فلدي أنا [redacted] كاتب العدل في كتابة عدل الرياض الثانية حضر [redacted] سعودي - بموجب سجل مدني رقم [redacted] وبعد تعريفه الشرعي من كل من [redacted] سعودي - بموجب سجل مدني رقم [redacted] سعودي - بموجب سجل مدني رقم [redacted] و قرر بقوله إنني أقمت [redacted] سعودي الجنسية - وكيلا ينوب عني في البيع والشراء والافراغ وقبوله واستلام الثمن وتسليم المثمن والتأجير واستلام الاجرة وتوقيع العقود الخاصة بما ذكر واستلام جميع ما لي من حقوق والمطالبة بها والادعاء والمخاصمة وسماع الدعاوي والرد عليها وإقامة البينة والدفع وقبول الحكم والاعتراض عليه وذلك في اي قضية تقام مني او ضدي امام اي محكمة وفي اي جهة وانهاء كافة الاجراءات الشرعية والادارية المتعلقة بذلك وللوكيل الحق في مراجعة الدوائر الحكومية والمؤسسات والشركات والافراد واي جهة اخرى في جميع المعاملات الخاصة بي والتوقيع نيابة عني فيما يتطلب ذلك والسحب من الحسابات لدى البنوك وصرف الشيكات وله حق بيع الاسهم (ماعدا اسهم البنوك) واستلام الارباح والفائض وشهادات المساهمة وله حق في توكيل الغير وكالة عامة في الارث العائد لي من مورثي [redacted] - رحمه الله - وكالة عامة لمدة خمس سنوات فقط وعليه جرى التصديق والتوقيع تحريرا في ٠١ /٠٢ /١٤٢٥هـ وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

الختم الرسمي

كاتب العدل

وزارة العدل

كتابة العدل الثانية بالرياض

١٤٨٠ /٢٣ ع

٢/ اكتب عقد توكيل لشخص تريد أن توكله في أمر من أمورك المهمة :

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الشـــركات (١)



تعريف عقد الشركة

فكـــر

يتردد على أسماعنا اسم شركة وشركات ؛ بالتعاون مع مجموعتك : ضع تعريفًا مناسبًا للشركة.

....

الخيارات التالية تعينك على فهم المراد بالشركة ؛ ضع علامة (✓) على الخيارات التي تتوفر في الشركة، وعلامة (✗) على الخيارات التي لا تتوفر في الشركة :

- الشركة لا تكون إلا تابعة للدولة ◯
- الربح ليس من أغراض الشركات الأساسية ◯
- قد تكون الشركة مؤسسة فردية لشخص واحد ◯
- قد تكون الشركة ملكًا لأفراد عائلة واحدة، أو عدة عوائل ◯
- تكون الشركة أحيانًا مفتوحة لمن أرد المشاركة من جميع الناس ◯

---

(١) ينظر المغني (٧/ ١٠٩) وحاشية الروض (٥/ ٢٤١) وكشاف القناع (٣/ ٤٩٥) وللاستزادة انظر: شركات الأشخاص لأحمد الموسى، والشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي للدكتور/ عبدالعزيز الخياط، والشركات للشيخ علي الخفيف وغيرها.

قد تقوم الشركة بعمل واحد ، وقد تقوم بأعمال كثيرة	○
الشركة تكون أحيانًا أهلية ، وأحيانًا مشتركة بين الأهالي والحكومة	○
الشركات تسهم في تنمية البلاد وتطويرها	○
الربح من أهداف الشركات الأساسية	○
الشركات قد يشترك في ملكيتها الرجال والنساء	○

الشركات نوعان :

النوع الأول : شركة أملاك :

وهي: اجتماع في استحقاق ؛ كثبوت الملك في عقار أو منفعة لاثنين فأكثر.

النوع الثاني : شركة عقود :

وهي: اجتماع في تصرف من بيع ونحوه، حيث يشترك اثنان فأكثر بماليهما أو بدنيهما لغرض تحصيل الربح.

حكم الشركة

الشركة جائزة ، دل على ذلك قوله تعالى - حكاية عن داوود عليه السلام - : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾[١] ، والخلطاء : الشركاء .

وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - أنه كان شريكاً لزيد بن أرقم رضي الله عنه في عهد النبي ﷺ [٢]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله تعالى يقول : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خانه خرجت من بينهما » [٣].

تأمل الأدلة السابقة واستنتج منها كيف استفدنا جواز الشركة .

وجه الدلالة من الآية : ....

وجه الدلالة من الحديث الأول : ....

وجه الدلالة من الحديث الثاني : ....

قال ابن قدامة رحمه الله: وأجمع المسلمون على جواز الشركة في الجملة، وإنما اختلفوا في أنواع منها. اهـ .[٤]

(١) الآية ٢٤ من سورة ص .
(٢) رواه البخاري في الشركة، باب الاشتراك في الذهب والفضة برقم (٢٤٩٧، ٢٤٩٨).
(٣) رواه أبو داود في البيوع ، باب الشركة ٣/ ٦٧٧ ، برقم (٣٣٨٣).
(٤) المغني (٧/ ١٠٩).

الشروط العامة للشركات

يشترط لصحة الشركة أياً كان نوعها ما يلي : (أكمل الفراغات بما يناسبها)

	١	٢	٣
الشرط	أن يكون نشاط الشركة مباحًا	أن يكون نصيب كل واحدٍ من الشركاء من رأس المال معلوماً	أن يكون نصيب كل واحدٍ من الشركـاء من الربح معلوماً عند العـقد
مثاله	....	....	....
ضد الشرط	يحرم الاشتراك في عملٍ محرمٍ	لا يجوز أن تنشأ شركة لا يعلم مقدار ما يملكه كل واحدٍ من الشركاء فيها	إذا لم يعين نصيب كل منهما عند إنشاء الشركة لم يجز
مثاله	إنتاج وبيع الأفـلام الخليعة أو الأغـاني الماجنـة ، أو المصـارف الربويـة	....	....

	٤	٥	٦
الشرط	أن يكون نصيب كل واحدٍ منهما من الربح مشاعاً، أي بالنّسبة	أن تكون الخسارة بحسب رأس المال	ألا يضمن أحد الشريكين للآخر رأس ماله أو بعض رأس ماله
مثاله	....	....	أن يدفع ماله لآخر ليضارب به على أن يضمن المضارب الخسارة
ضد الشرط	لا يجوز أن يحدد لأحدهما مبلغ معين	....	....
مثاله	أن يشترط ربح ألف ريال شهرياً	....	....

فكِّر

بالتعاون مع مجموعتك : تأمل الشروط السابقة للشركات ، ثم استنبط الحكمة في اشتراط كل واحد منها :

الحكمة من الشرط الأول :

....

....

الحكمة من الشرط الثاني :

....

....

الحكمة من الشرط الثالث :

....

....

الحكمة من الشرط الرابع :

....

....

الحكمة من الشرط الخامس :

....

....

الحكمة من الشرط السادس :

....

....

مالا يشترط في الشركات

أولاً : لا يشترط تساوي الشركاء في الملك، فيجوز مثلاً أن يكون لأحد الشريكين ٢٠٪ وللآخر ٨٠٪.

ثانيًا : لا يشترط تساوي الشركاء في الربح بل هو حسب الاتفاق بينهم، فيجوز مثلاً أن يكون لأحد الشريكين ثلث الربح وللآخر الثلثين.

أنــواع الشــركات

شركات العقود على نوعين :

النوع الأول : شركات الأشخاص

وهي الشركات التي يبرز فيها الجانب الشخصي، وتتكون من شركاء يعرف بعضهم بعضاً، وينفسخ عقد الشريك بموته أو الحجر عليه.

وشركات الأشخاص أنواع أبرزها ما يلي :

أولًا : شركة العِنَان :

والمراد بها : الاشتراك في مال بغرض التجارة، يعمل فيه جميع المشتركين أو بعضهم .

والربح فيها بحسب ما يتفقون عليه، وأما الخسارة فحسب حصة كل منهم في رأس المال .

ثانيًا : شركة الوُجُوه :

والمراد بها : أن يشترك اثنان فأكثر من دون رأس مال، ولكن على أن يشتريا بضائع بالدَّين ويبيعاها، والربح بينهما.

سميت بذلك لأنهما يشتريان بالدَّين لِمَا لَهُمَا من الوجاهة عند الناس .

والربح هنا حسب الاتفاق، والخسارة ترجع على كل واحد منهما حسب ملكه، وهما يتفقان من قبل على نصيب كل واحد منهما من الملك، ولا يلزم التساوي في مقدار الملك، ولا في نسبة الربح .

ثالثًا : شركة الأبدان :

والمراد بها : أن يشترك اثنان فأكثر فيما يحصِّلانه من الكسب ببدنيهما؛ دون أن يكون لهما رأس مال .

مثل : أن يشتركا فيما يعملانه للآخرين كخياطة ، وحلاقة ، ونجارة ، وسباكة ، وإصلاح سيارات ، وكهرباء، وغسل ملابس وكيّها ، ونسخ كتب وتجليدها ونحو ذلك .

والكسب بينهما حسب الاتفاق ، ولا خسارة هنا لعدم وجود رأس مال .

رابعًا : شركة المُضَاربة :

والمراد بها : دفع مالٍ لمن يتَّجِرُ به، والربح بينهما .

فالمضاربة أن يدفع شخص مالاً لآخر يعمل فيه دون أن يدفع شيئاً، والربح بينهما حسب الاتفاق ، وأما خسارة المال فهي عائدة على رأس المال، ولا يتحمل العامل من الخسارة شيئاً؛ إلا أن يتعدى أو يفرط كسائر الأُمَناء، وإنما يخسر جهده الذي بذله.

وإذا حصلت أرباح ولم تقسم فإنها تكون وقاية لرأس المال؛ تجبر منها الخسارة .

فكِّـــر

بالتعاون مع زميلك أو مجموعتك :

أ- أنشئ تصَوُّرًا واقعيًّا لكل نوع من أنواع الشركات السابقة :

شركة العِنَان :

....

....

....

شركة الوُجُوه :

....

....

....

شركة الأَبْدان :

....

....

....

شركة المُضَاربة :

....

....

....

ب- قارن بين أنواع الشركات السابقة بذكر أوجه الشبه والخلاف بينها :

نوع الشركة	أوجه الشبه	أوجه الخلاف
شركة العِنَان	....	....
شركة الوُجُوهُ	....	....
شركة الأَبْدَان	....	....
شركة المُضَاربة	....	....

ج- حرر عقدًا متكاملًا بين شخصين قائمًا على نوع من الشركات السابقة ، مراعيًا فيه الضوابط الشرعية التي درستها ، مبينًا نوع النشاط ، ورأس المال ، وتقسيم الأرباح ، ونحو ذلك ، ويمكنك الاستفادة في تحريره من العقود المتوافرة لبعض الشركات في بيئتك.

....
....
....
....
....
....
....
....
....

الحكمة من إباحة الشركات بأنواعها

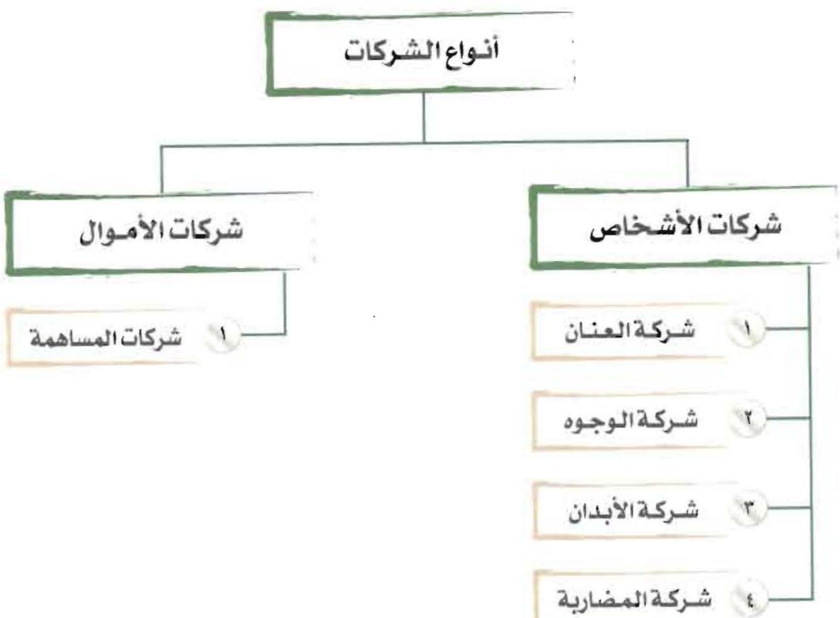
في إباحة الشريعة لهذه الأنواع من الشركات توسيع على الناس في معاملاتهم، وتنويع لطرق الكسب، وتحريك للأموال الجامدة وتثمير لها بما يعود بالنفع على الأفراد والمجتمعات .

كما أن فيها سداً لباب الربا كما في شركة المضاربة؛ حيث يمكن لمن ليس عنده رأس مال ولديه القدرة على العمل أن يشارك من لديه رأس مال دون الحاجة للاقتراض من أحد بالربا المحرم .

النوع الثاني : شركات الأموال

وهي شركات يغلب فيها العنصر المالي، وقد تتألف من أشخاص لا يعرف بعضهم بعضاً، بل قد يصل عددهم في بعض أنواعها إلى الآلاف ، ولا ينفسخ عقد الشريك بموته أو الحجر عليه.

وتعد شركات الأموال بأنواعها من الشركات الحديثة، ومن أهم أنواعها : شركات المساهمة .



شركاتُ المُساهَمَةِ

لما اتسعت رقعة بعض الدول الاستعمارية واستولت على بعض الدول الفقيرة احتاجت لتنمية مشاريعها لاستغلال خيرات الدول الفقيرة إلى أموال ضخمة لا يستطيعها الأفراد. فمن هنا نشأت فكرة شَرِكَاتُ المُسَاهَمَةِ حيث يساهم في الشركة كثير من الناس فيجتمع للشركة أموال ضخمة تمكنها من القيام بأعمال تجارية كبيرة .

ومن ثم اتسعت فكرة شَركاتِ المُسَاهَمَةِ في الدول وازداد العمل بها؛ حتى أصبح لها الأثر الكبير في اقتصاديات جميع البلاد، حيث تقوم عليها المشاريع الضخمة من صناعية وتجارية وزراعية وغيرها .[١]

تعريفها

هي شركة يُحَدَّدُ لها رأسُ مال مقسم إلى أسهم متساوية القيمة، ثم تطرح هذه الأسهم في السوق لشرائها، ومن ذلك يتكون رأس مالها، ويكون لكل شريك منها بقدر ما اشتراه من الأسهم .[٢]

حكمها

شَرِكَةُ المُسَاهَمَةِ جائزة في الجملة بالشروط العامة للشركات المذكورة سابقاً .

لكن يحرم على شَرِكَاتِ المُسَاهَـمَـةِ ـ كغـيرها ـ أن تتعامل بالربا مثل: أن تُودِعَ أموالَهَا أو جزءًا منها في المصارف الربوية، ثم تأخذ عليها الفوائد المحرمة ، أو تقترض بالربا ؛ لأي غرض من الأغراض .

ودليل جوازها أن الأصل في المعاملات الإباحة ما لم يرد في الشرع ما يمنع منها .

نشاط

بالتعاون مع مجموعتك : عدِّدْ ستًا من شَرِكَاتِ المُسَاهَمَةِ الموجودة في المملكة العربية السعودية.

١-	٢- ....
٣-	٤- ....
٥-	٦- ....

(١) ينظر : شركة المساهمة في النظام السعودي ص-١٥- ٢٨ و٢٦٤، الشركات التجارية لمحمود بابلي ص٢٦٤.
(٢) ينظر : الشركات للشيخ علي الخفيف ص٩٦، وشركات المساهمة في النظام السعودي ص٢٥٩ والتعريف الدقيق مع محترازاته ينظر في المرجع الأخير .


تداول
Tadawul
أمر
شراء
بيع

من أهم الأوراق المالية التي تصدرها شَرِكَاتِ المساهمة: الأسهم والسندات، وبيان المراد بها وحكمها فيما يلي:

أولا : الأسـهم :

السهم هو : حِصَّةٌ في رأس مال الشركة .

وهي التي تعرض للبيـع ليتكون منها رأس مال الشركـة، وهي بعد ذلك قابلـة للتداول ، فلمن اشترى أسهماً أن يبيعها أو بعضها، والمشـتري الآخر يكون مساهماً في الشركة وأحد المشـاركين؛ فكل مالك لسهم فأكثر فهـو شـريك .

حكمها : يجـوز بـيـع الأسـهم وشراؤها ؛ إذا كان نشـاط الشـركـة مبـاحـاً .

ثانيا : السندات :

قد تحتاج الشركة أثناء مزاولة عملها إلى بعض الأموال لتزيد من قدراتها على مواصلة مشاريعها ونحو ذلك ، ولا ترغب في زيادة رأس مالها، فتعمد إلى الاقتراض من الناس عن طريق إصدار صكوك متساوية القيمة كل صك يحمل قيمة معينة، وتعرضها على الجمهور لدفع قيمتها، كل يأخذ صكاً أو أكثر ويدفع قيمته وهذه الصكوك تسمى (السندات).

وآخذ السند في هذه الحالة قد أقرض الشركة قيمة السند ، والشركة مطالبة بدفع قيمة هذا السند له في وقت محدد، وغالباً ما يكون ذلك بفائـدة زائـدة عن قيمة السند. فإذا كان السند بمائة مثلاً فإن الشركة ترد له مائة وعشرة ريالات مثلاً عند حلول الأجل .

حكمها : إذا كانت السندات بفائـدة ـ وهذا هو الغالب ـ فهي ربا محرم ؛ لا يجوز إصدارها أصلاً ، ولا يجوز بالتالي بيعها ولا شراؤها .[1]

(١) ينظر: كتاب الربا والمعاملات المصرفية للشيخ عمر المترك ص ٣٧٥ .

نشاط

قارن بين السهم والسند بذكر أوجه الشبه والاختلاف بينهما.

	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
السهم	....	....
السند	....	....

تدريب

تأمل أنواع الشركات التالية وبيّن حكمها مع ذكر السبب .

الشـركة	حكمها	السبب
اشترك ثلاثة في توريد أجهزة الحاسب الآلي، والربح بينهما أثلاث		
شركة مساهمة لتأسيس مصرف يتعامل بالإقراض الربوي		
شركة مساهمة لتوريد وبيع الدخان		
اشترك خمسة في إنشاء مصنع لألعاب الأطفال، والربح بينهم بالتساوي		
اشترك اثنان في محل لبيع قطع غيار السيارات على أن لأحدهما خمسة آلاف ريال من الربح، والباقي للآخر		
شركة مساهمة لتوريد الجوالات وبيعها		

التقــويم

س١ عرّف كلاً مما يلي بأسلوب من إنشائك مستفيدًا من التعريف المُعْطَى :

أ - الوَكالة .

ب - شركة المُسَاهَمَةِ .

ج - شركة الأَبْدان .

د - شركة الوُجُوه .

س٢ اذكر ثلاثًا من فوائد الوكالة .

س٣ ميّز ما تصح فيه الوَكالة مما يلي وما لا تصح فيه ؛ مع ذكر السبب :

شراء علبة سجائر - يسلم السيارة لصاحبها الذي استأجرها منه - يصلي عنه التراويح - توزيع كفارة اليمين على الفقراء - يؤذن عنه فرضًا أو فرضين في المسجد.

س٤ حدد حالتين يضمن فيهما الوكيل، وحالتين لا يتحمل فيهما الضمان مع ذكر السبب في كليهما.

س٥ ما الفرق الرئيس بين شركات الأشخاص، وشركات الأموال ؟

س٦ ما السبب في ظهور شركات المساهمة ؟ وما أثرها في المجتمعات ؟

الوحدة الثامنة

٨

وحـدة الهبة والعطية

أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن:

١. تبين المراد بالهبة وأهم أحكامها.
٢. تعرف أهم أحكام الهبة.
٣. تفرق بين الهبة والعطية.
٤. تستشعر عدالة الإسلام في العدل بين الأولاد.

الهِبَةُ[1]



تمهيد

التبرعات المالية أنواع متعددة ؛ كالهِبة والعطيَّة والهديَّة والصدقة ؛ فـ (الهِبةُ) و (الهديَّةُ) متقاربتان، وكلاهما يدخل في التبرع لغير الفقير ؛ من قريب وصديق ونحوهما ، فإن كان الغرض منها جَلْب المودة والأُلفة فالغالب تسميتها (هدية) ، وإن كان ذلك في مرض الموت فيخصه الفقهاء باسم : (العطيَّة) ، وإن كان التبرع للفقير فهو (الصدقة) .

وفي هذه الوحدة سوف نتعرف - إن شاء الله تعالى - على الهبة والعطية وأهم أحكامهما .

تعريف الهِبَة

الهِبَةُ لغةً : مشتقة من هبوب الريح أي مرورها ، يقال وهبه يهبه وهباً إذا أعطاه بلا عوض، والاستيهاب: طلب الهبة وسؤالها.

واصطلاحاً : التبرع بالمال في حال الحياة .

(١) ينظر : حاشية الروض ٦/ ٣ .

حكمها

الهبـة مستحبـة لقول النبي ﷺ : « تهـادَوا تحابُّـوا » [١]، ولأن النبي ﷺ لما سئل : أي الصدقـة أفضل؟ قـال : «أن تصدق وأنت صحيح حريص ، تأمل الغنى وتخشى الفقر، ولا تُمْهِلْ حتى إذا بَلَـغَتْ الحلقـوم. قلت : لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان » [٢].

شـروط الهِبَة

يشترط لِلْهِبَةِ شروط، أهمها :

١- أن تكون الهِبَةُ من شخص جائز التصرف ، وهو العاقل البالغ.
٢- أن يكون الواهب مختارًا، فلا تصح الهِبَةُ من مُكْرَهٍ .
٣- أن يكون الواهب جادًّا غير هازل ، فلا تصح هِبَةُ الهازل .
٤- أن تكون الهِبَةُ من مالكٍ .

شـــروط الهـــبـة

- ١ أن تكون الهبة من شخص جائز التصرف ، وهو العاقل البالغ
- ٢ أن يكون الواهب مختارًا ، فلا تصح الهبة من مكره
- ٣ أن يكون الواهب جاداً غير هازل ، فلا تصح هبة الهازل
- ٤ أن تكون الهبة من مالك

فكّـر

من خلال معرفتك لشروط الهبة بين من لا تصح هبته .

١- ....

٢- ....

٣- ....

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد ، باب قبول الهدية ص ٨٧ . قال ابن حجر في بلوغ المرام (سبل السلام ٣/ ١٩٦) : إسناده حسن.
(٢) رواه البخاري في الوصايا ، باب الصدقة عند الموت برقم (٢٧٤٨).

الهِبَةُ للأولاد[1]

يجب على الوالد أن يعدل في هبته لأولاده ، والعدل بين الذكر والأنثى يكون بإعطاء الذكر مثل حظ الأنثيين كما في قسمة الميراث ، فإذا وهب للذكر مئة وهب للأنثى خمسين وهكذا؛ اقتداء بقسمة الله تعالى للميراث بينهم .

ويدل على وجوب العدل بين الأولاد حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن والده نَحَله غلاماً وأراد أن يشهـد النبي ﷺ على ذلك، فقال له : « أعطيت سائر ولدك مثل هذا ؟ » قال : لا ، قال : « فاتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم »[2].

الرجوع في الهِبَةَ

إذا قبض الموهوبُ له الهِبَةَ فقد تملكها، ولزمت هذه الهبة؛ فلا يجوز للواهب أن يرجع فيها بعد ذلك؛ إلا الأب فيما وهبه لولده، فإنه يجوز له الرجوع فيه .

ودليل ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « العائد في هبته كالكلب، يقيءُ ثم يعود في قَيْئِهِ »[3].

العطيـة

تعـريفـــها : هي الهِبَةُ في مرض الموت .

أنواع المرض : المرض من حيثُ وقوعُ الهبةِ فيه نوعان :

النوع الأول : مرض غير مَخُوف ، كالصُّداع والزُّكام ووجع الضرس وغيرها، فهِبَةُ المريض في هذه الحالة صحيحة كهبته في حال الصحة؛ حتى لو تطور الأمر بعد ذلك فمات منه المريض اعتباراً بحال العطية.

النوع الثاني : مرض مَخُوف ، وهو ما يحصل المـوت بسببه عادة كالسُّلِ والسَّرَطان ، والطاعون والإيدز ، ونحو ذلك.

فهنا عطاياه تكون في حكم الوصية ، فإن أعطى شخصاً من الورثة فلا تصح العطية إلا إذا أجازه الورثة، وإن أعطى شخصاً غير وارث فلا تصح بما زاد على الثلث إلا إذا أجازها الورثة.

وذلك إذا مات من هذا المرض ، وأما إن كتبت له السلامة صحت عطيته كما في حال الصحة.

(١) الولد في لغة العرب يدخل فيه الذكر والأنثى كما في قوله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ . (الآية ١١ من سورة النساء) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الهبة ، باب الإشهاد في الهبة، رقم (٢٥٨٧)، ومسلم في كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة برقم (١٦٢٣).

(٣) رواه البخاري في الهبة باب هبة الرجل لامرأته رقم (٢٥٨٩)، ومسلم في الهبات ، باب تحريم الرجوع في الصدقة رقم (١٦٢٢).

التقويم

س١ عرِّف ما يلي بتعريف من إنشائك حسب ما فهمته من الدرس:

أ - الهبة. ب - العطية.

س٢ اذكر حالة تلزم فيها الهبة ولا يجوز الرجوع فيها، وحالة أخرى لا تلزم فيها، مع ذكر السبب في التفريق بينهما.

س٣ بيّن بالتفصيل حكم العطية في مرض الموت .

س٤ دلّل على مشروعية كل مما يلي:

أ - الهبة. ب - العطية.

نشاط

١- اكتب بحثًا في أحد الموضوعات التالية:

أ - البخل ؛ كخصلة ذميمة، وآثاره السيئة على الفرد والأسرة والمجتمع؛ مستشهدًا بما يمكنك من الأدلة الشرعية والآثار السلفية والأشعار العربية.

ب - كرم النبي ﷺ وجوده هو وأصحابه رضي الله عنهم .

الوحدة التاسعة

٩

وحدة الإجارة

أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن :

١. توضح المراد بالإجارة وأنواعها.
٢. تذكر أهم أحكام الإجارة.
٣. تميز بين الإجارة الصحيحة والفاسدة والمباحة والمحرمة.
٤. تفرق بين أنواع الأجراء وحكم كل نوع.
٥. تحذر من ظلم الأجراء.
٦. تمثل للإجارة.

الإجـــارة[١]





- لا بد أن يكون قد مر بك عقد الإيجار يومًا ما ، مثّل على شيء مما مر بك مما استأجرته أنت ، أو استأجره والدك، أو أخوك، أو صديقك .

....

....

- ما عقد الإيجار في تصورك وحسب ممارستك ؟

....

....

- اقرأ التعريف التالي، ثم قارنه بفهمك .

تعريف الإجارة

الإجارة لغة : ما يعطى من عِوَضٍ على عمل، ثم أطلقت على العقد نفسه.

الإجارة اصطلاحاً : عقد على المنافع بِعوَض.

فقولنا في التعريف : (المنافع) ، يشمل ما إذا كانت المنافع منافع أعيان كالدُّور والشقق والمحلات

(١) ينظر المغني ٨/ ٥ ، حاشية الروض ٥/ ٢٩٣ وكشاف القناع ٣/ ٥٤٦.

التجارية، ويشمل إذا كانت المنافع منافع أشخاص كدفع الأجرة للطبيب ليقوم بالكشف على المريض، واستئجار البنَّائين، والسائقين، وغيرهم.

فعقد الإجارة عقد على المنافع فمن استأجر محلاً للمتاجرة فيه ؛ فإنه مالك لمنفعته ، وهي الاستفادة من المحل طوال فترة عقد الإجارة ، ولكنه لا يملك المحل نفسه إذ هو مملوك لصاحبه وهو المُؤْجِرُ .

ونستفيد من التعريف أن الإجارة قسمان :

١- استئجار شيء يحصل منه المستأجر على منفعة؛ كَبَيْتٍ ، ودكان ، وأرض ، وسيارة ، وغيرها .

٢- استئجار شخص[١] على عمل يؤديه للمستأجر ؛ كسائق ، وعامل ، وخادم ، وغيرهم .

فكر

بعد ما تقدم يمكنك التفريق بين الإجارة والبيع، وذلك أن بعض العلماء يسمي الإجارة : « البيع الأصغر » ، وعرفنا الآن أن الإجارة عقد على المنافع ؛ فهي إذاً : « بيع المنافع » ، والبيع هو : « بيع الأعيان » ، فما الذي تحصّل لديك من الفرق بينهما ؟

....

....

حكم الإجارة

الإجارة جائزة ، ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾[٢].

وقوله تعالى : ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾[٣].

ومن السنة حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال : « قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدَرَ، ورجل باع حُرًّا وأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره »[٤].

(١) سيأتي - إن شاء الله تعالى - أن الأجراء على نوعين .

(٢) الآية ٦ من سورة الطلاق.

(٣) الآية ٢٦ من سورة القصص.

(٤) رواه البخاري في كتاب الإجارة ، باب إثم منع أجر الأجير ، برقم (٢٢٧٠) .

شروط الإجارة

للإجارة شروط ، بيانها فيما يلي : (املأ الفراغات بما يناسبها)

	الشرط	مثاله	مثال ضده
١	أن تكون المنفعة المرادة من الإجارة معلومة	يعرف الشقة، وأنها للسكنى أو مكتبا تجاريًا	....
٢	أن تكون الأجرة معلومة	ألف ريال للشهر	....
٣	أن تكون المنفعة مباحة	....	يستأجر شقة لتصنيع الخمر
٤	أن تكون المنفعة مقدوراً على تسليمها	....	تأجير سيارته المسروقة
٥	أن تكون المنفعة مملوكة للمُؤْجِرِ أو مأذوناً له فيها	....	....

نوع عقد الإجارة وما يترتب عليه

الإجارة عقد لازم من الطرفين ، وتلزم الإجـارة بعد وقت الخيارين ، خيار المجلس ، وخيار الشرط إن وُجِد ، ويترتب على ذلك أمور ، منها :

(١) - لزوم بذلِ المُؤْجِرِ المنفعةَ ، وبذلِ المستأجرِ للأجرةِ ، ولا يجوز لأيٍّ منهما الامتناع عن ذلك.

(٢) - يَملِك المستأجرُ منفَعة العَيْنِ المُؤْجَرَةِ مدة الإجارة ، وليس للمالك المُؤْجِرِ أن يمنعه منها قبل انتهاء مدة الإجارة .

(٣) - يَمْلِك المُؤْجِرُ الأجرةَ بالعقد ، فلو ترك المستأجر العين المُؤْجَرَةَ من منزل أو دكان ونحوهما قبل انقضاء مدة الإجارة فعليه الأجرة لجميع مدة العقد، وتبقى المنفعة في بقية المدة له ، وليس للمُؤْجِرِ التصرف فيها إلا بإذنه .

(٤) - إذا ارتفعت الأُجور فليس للمُؤْجِرِ فسخُ الإجارة، أو إلزامُ المستأجر أثناء مدة العقد بزيادة الأجرة .
كما أنه إذا نقصت الإجارات فليس للمستأجر فسخُ الإجارة ، أو إلزام المُؤْجِرِ بتخفيض الأجرة أثناء مدة العقد .

أنواع الأجراء

ينقسم الأجراء إلى قسمين :

القسم الأول : أجير خاص :

وهو من قُدِّر نفعه بالزمن ، أو يقال : هو من استؤجر مدة معلومة يستحق المستأجر نفعه في جميع هذه المدة.

مثال ذلك : الخادمة ، والسائق ، والموظف في شركة أو مؤسسة وغير ذلك.

والأجير الخاص لا يضمن ما تلف بيده أو أصابه عيب إلا إن فرط أو تعدى ؛ فالسائق إذا صدم بسيارة مُسْتَأْجِرِهِ لا شيء عليه؛ إلا إن فرَّط أو تعدَّى، والعامل في المزرعة إذا كسر آلة الحرث لا شيء عليه؛ إلا إن فرَّط أو تعدَّى، والخادمة إذا كسرت الأواني لا شيء عليها؛ إلا إذا فرَّطت أو تعدَّت.

القسم الثاني : أجير مشترك :

وهو من قُدِّر نفعه بالعمل ، مثل : الخياط، والبنّاء، والسباك، وغيرهم ، وسمي أجيراً مشتركاً لأنه يتقبل أعمالاً لجماعة في وقت واحد؛ فيشتركون في نفعه.

وهذا إذا أَتلف شيئاً أو عيّبه بفعله فإنه يضمنه ، كالخياط إذا أفسد القماش ، والسباك إذا كسر المغسلة ونحو ذلك.

وأما إذا لم يكن التلف بفعله فإنه إن كان قد تعدَّى أو فرَّط ضمنه ، وإن لم يتعدَّ أو يفرط لم يضمنه ، وذلك مثل أن يحترق محل الخياط أو الغسال فتتلف الملابس التي فيه.

حقوق الخدم والأجراء

تأمل النصوص التالية واستخرج منها حقوق الخدم والعمال في الإسلام :

١- عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن إخوانكم خوَلُكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم » .[١]

(١) رواه البخاري (٢٥٤٥) ومسلم (١٦٦١) والخول : الخدم ، سموا بذلك لأنهم يتخولون الأمور أي يصلحونها.

٢- عن أنس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده فقعد عند رأسه فقال له: «أَسْلِمْ»، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ، فأسلَمَ، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»[١].

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين، أو أكلة أو أكلتين؛ فإنه ولي علاجه»[٢].

٤- عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئًا قط بيده ولا امرأةً ولا خادمًا؛ إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نِيْل منه شيء قط فينتقم من صاحبه؛ إلا أن يُنتهك شيءٌ من محارم الله، فينتقم لله عز وجل[٣].

٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وكونوا عباد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى هاهنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات، بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كلُّ المسلم على المسلم حرام؛ دمه وماله وعرضه»[٤].

٦- عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: كنت أضرب غلاما لي بالسوط، فسمعت صوتًا من خلفي: «اعلم أبا مسعود»، فلم أفهم الصوت من الغضب، قال: فلما دنا مني إذا هو رسول الله ﷺ، فإذا هو يقول: «اعلم أبا مسعود، اعلم أبا مسعود»، قال: فألقيت السوط من يدي، فقال: «اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك؛ منك على هذا الغلام»، قال: فقلت: لا أضرب مملوكًا بعده أبدا[٥].

٧- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حُرًّا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره»[٦].

---

(١) رواه البخاري (١٣٥٦).
(٢) رواه البخاري (٢٥٥٧) ومسلم (١٦٦٣).
(٣) رواه مسلم (٢٣٢٨).
(٤) رواه مسلم (٢٥٦٤).
(٥) رواه مسلم (١٦٥٩).
(٦) رواه البخاري (٢١٥٠).

حقوق الخدم والعمال المستخلصة من النصوص السابقة هي :

١- ....
٢- ....
٣- ....
٤- ....
٥- ....
٦- ....
٧- ....
٨- ....

نشاط

أ - بيّن حكم الإجارة في الحالات التالية مع بيان السبب :

الحالة	حكم الإجارة	السبب
استعار سلمان من صديقه سيارته ، ثم ذهب إلى الحراج ليحمل بها بالأجرة		
استئجار شركة لاستيراد الدخان مستودعا من أحمد		
استأجر جاسر منزلاً ليسكنه مدة خمس سنوات ، ثم استغنى عنه ، فأجره بقية المدة لعائلة أخرى لتسكنه		

ب- استأجرت إحدى العوائل الكبيرة استراحة واسعة لتجتمع فيها للّقاء الأسري لعيد الفطر المبارك، وما أن اجتمعت العائلة إلا وقام الصبيان بتكسير أغصان النباتات، وبعض النوافذ ، وتقطيع الزهور التي تجمل الاستراحة. ما توجيهك لشباب الأسرة وآبائها في هذه الحالة؟

....

....

....

ج- بالتعاون مع زميلك اذكر أحوالًا يضمن فيها الأجير الخاص أو المشترك، وأحوالًا لا يضمن فيها؛ مع بيان السبب :

أحوال يضمن فيها الأجير	السبب
أحوال لا يضمن فيها الأجير	**السبب**

د - بالتعاون مع مجموعتك شارك في النقاش حول المحاور التالية:

- أهمية العمل بالنسبة للشخص وفائدته.

....

....

- أثر البطالة.

....

....

- ماذا تصنع إذا لم تتيسر لك وظيفة؟

....

....

- ماذا تصنع إذا وجدت وظيفة مباحة ولكنها لا تتناسب معك، أو دخلها قليل؟

....

....

هـ- يلجأ بعض الناس إذا لم يجد عملًا مناسبًا إلى امتهان بعض الأعمال المحرمة، ناقش هذه المشكلة مبينًا صورها، وآثارها على الفرد والمجتمع، ومبينًا أسبابها، وطرق علاجها.

....

....

....

....

....

....

....

و- تأكد من فهمك بتلخيص أهم أحكام الإجارة في خريطة مفاهيم (شكل)مناسبة.

....

....

....

....

....

....

....

التقـويم

س١ عرّف الإجارة بتعريف من عندك مستفيدًا من التعريف المُعْطَى .

س٢ مثّل بمثالين صحيحين على الإجارة .

س٣ قارن بذكر أوجه الشبه والاختلاف بين الأجير الخاص والمشترك .

س٤ ميّز بين الحالات التي يضمن فيها الأجير والحالات التي لا يضمن.

س٥ اقرأ شروط الإجارة بتمعن، ثم بين الحكمة من اشتراط كل واحد منها.

الوحدة العاشرة

١٠

وحدة الوديعة واللُّقَطة والغصب

أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن :

١. تذكر تعريف الوديعة وأهم أحكامها.
٢. تحرص على حفظ الوديعة.
٣. تبين المراد باللُّقَطة وأهم أحكامها.
٤. تميز بين أقسام اللُّقَطة.
٥. تفرق بين لُقطة الحرم وغيره.
٦. تمثل للوديعة واللُّقَطة.
٧ . تذكر تعريف الغصب وحكمه.
٨ . تذكر الأحكام المترتبة على الغصب.
٩ . تحذر من غصب أموال الآخرين.
١٠. تمثل للأحكام المترتبة على الغصب.

الوديعة[١]



تمهيد

الناس بحاجة إلى الإيداع ، إذ ليس الإيداع مقتصرًا على إيداع النقود ، بل الإنسان يحتاج للوديعة في أحوال كثيرة ، فقد يودع سيارته، أو جواله ، أو حاسبه الآلي أو غير ذلك ، ويحتاج إلى الإيداع في السفر والحضر، وقد يحتاج إلى الإيداع دقائق قليلة ، أو أيامًا ، أو أشهرًا ؛ فلا بد من وجود الأمانـة بين الناس، والتربية عليهـا ؛ فإنه إذا فـقدت فُـقد في الناس خـير كثير ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة » ، قال : كيف إضاعتها يا رسول الله قال : « إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة ».[٢]

تعريفها

لغة : مأخوذة من وَدَعَ الشيء إذا تركه، سميت وديعة ؛ لأنها متروكة عند الـمُودَع .

واصطلاحًا : اسم للمال المدفوع إلى من يحفظه بدون عوض .

(١) انظر المغني ٩/ ٢٥٦، وحاشية الروض ٥/ ٤٥٦، وكشاف القناع ٣/ ١٦٦.
(٢) رواه البخاري كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة ٥/ ٢٣٨٢ (٦١٣١).

حكم الوديعة

الوديعة جائزة ، دل على جوازها الكتاب والسنة والإجماع .

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾[١]، وقال ﷺ : « أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك »[٢]، والوديعة نوع من الأمانة، فتدخل في عموم الآية والحديث.

وقد أجمع العلماء على جوازها .

الحكمة من مشروعيتها

في إباحة الوديعة رفع للحرج عن الناس، فإنه قد يتعذر عليهم حفظ جميع أموالهم بأنفسهم، وقد جاءت الشريعة بكل ما فيه رفع للحرج عن الناس وإباحة ما تظهر حاجتهم إليه .

حكم قبول الوديعة

يستحب قبول الوديعة لمن علم من نفسه الثقة، والقدرة على حفظها ؛ لقوله ﷺ : « والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه »[٣]؛ ولما في ذلك من قضاء حاجة المسلم.

أما من لم يعلم من نفسه الأمانة ، أو القدرة على الحفظ، فيكره له قبول الوديعة .

حفظ الوديعة

يجب على المودَع أن يحفظ الوديعة بنفسه ، أو بمن يقوم مقامه ، وذلك لقولـه تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾[٤]، ولا يمكن أداؤها إلا بحفظها ، ولأنه بقبوله الوديعة التزم بحفظها فلزمه ذلك.

والواجب أن يحفظها في المكان الذي يحفظ فيه مثلها عادة، ومرجـع ذلك إلى العرف والعادة، حيث إنه يختلف باختلاف الأشياء المودَعة ، وبحسب الأحوال والأوقات والأماكن.

(١) الآية (٥٨) من سورة النساء.
(٢) رواه أبو داود في كتاب البيوع والإجارات ، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ٣/ ٨٠٥ ، والترمذي في كتاب البيوع ، باب (٣٨) ٣/ ٥٦٤ ، برقم (١٢٦٤).
(٣) رواه مسلم في كتاب الذكر، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ٤/ ٢٠٧٤، برقم (٢٦٩٩).
(٤) الآية (٥٨) من سورة النساء.

نوع عقد الوديعة

عقد الوديعة عقد جائز من الطرفين، بمعنى : أن لكل واحد من الـمُودِع والـمُودَع فَسْخَ الوديعة متى شاء .

وعلى ذلك إذا طلب المودِع الوديعة لـزم المودَعَ دفعُها إليه ، لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾[1].

وكذلك إذا أراد المودَع ردها إلى صاحبها لزمه أخذها؛ لأن المودَع تَبَرَّعَ بإمساكها وحفظها، فلا يلزمه الاستمرار في التبرع.

ضمان الوديعة

عقد الوديعة من عقود الأمانات ، وبناءً عليه فإن المودَع لا يضمن الوديعة إذا تلفت بغير تَعَدٍّ منه ولا تفريط ، مثل أن يحترق المنزل فتتلف الوديعة بسبب ذلك ، أو يسطو سارق على المنزل فيسرقها ، وذلك لأن الأصل في قبول الوديعة أنه معروف وإحسان ، فلو ضُمِّن من غير عدوان منه أو تفريط لامتنع الناس عن قبول الودائع، فيترتب على ذلك الضرر بالناس ، وتتعطل مصالحهم .

أما إذا حصل منه تَعَدٍّ على الوديعة ، أو تفريطٌ في حفظها ، فإنه يضمن .

والمراد بالضمان هنا :

تعويض صاحب الوديعة عما أصاب ماله من التلف الحاصل بسبب التعدي أو التفريط ، وذلك بإعطائه مثلَ مالِه إن كان له مِثْل ، أو إعطائه قيمَتَه إن لم يكن له مِثْل .

والمراد بالتعدي :

التصرف في الوديعة بغير ما فيه حِفْظُها ، مثل : أن يُخرج النقود المودعة لديه لينفقها على نفسه ، ومثل أن يُودَع سيارة فيقودها ، أو يُودَع ثياباً فيلبسها ، فإنها إذا تلفت في هذه الحالات ضمنها، لأنه قد تعدى بتصرفه هذا.

والمراد بالتفريط :

التقصير في حفظ الوديعة ، وذلك بترك ما يجب عليه من حفظها، مثل أن يودَع نقوداً، فيضعها في السيارة فتؤخذ فإنه يضمنها ؛ لأن السيارة ليست مكاناً لحفظ النقود عادة .

(١) الآية (٥٨) من سورة النساء.

فكِّـــر

أ - مثّل بمثال واحد على كل مما يلي :

مودَع لا يضمن لعدم تعديه وتفريطه :

....

....

مودَع يضمن لتعدِّيه :

....

....

مودَع يضمن لتفريطه :

....

....

ب - فلان من الناس ضعيف الأمانـة ؛ فهو منذ صغره كلما استُودِع شيئا ضيّعه ؛ إما بأكله أو إفساده أو رميه بغير مبالاة حتى يتلف على صاحبه ؛ واستمر به الحال على ذلك حتى بلغ السابعـة عشر من عمره، حتى عرفه الناس بذلك ؛ فصاروا لا يأتمنونه على شيء، فَفَكَّرَ في أمر نفسه يومًا، ونظر إلى مشكلته وحَاوَلَ الخروج منها.

بالتعاون مع مجموعتك : كيف يمكنك مساعدته للتخلص من هذه المشكلة ؟

....

....

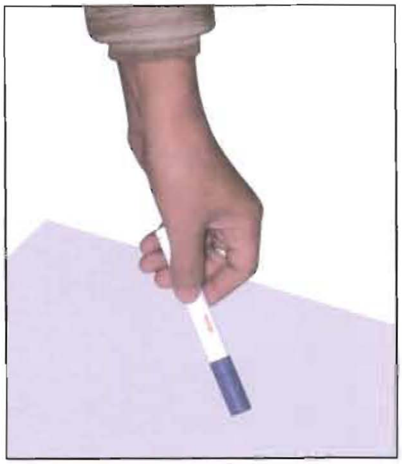
....

....

....

اللُّقَطة(١)





* إذا وجَدتَ محفظة ساقطة بها نقود ؛ فهل يحل لك أخذها؟
* إذا وجدت حمامةً قد دخلت مع حَمَام منزلك ؛ فهل لك تَمَلُّكها؟
* إذا وجدت قلمًا ثمينًا أو رخيصًا ساقطًا في ساحة المدرسة ؛ فهل يحل لك أخذه؟

هذا ما يمكنك التعرف عليه من خلال دراستك لموضوع اللُّقَطة.

تعريفها

اللُّقَطة لغةً هي : الشيء الملتَقَط، مأخوذة من اللَّقط وهو الأخذ والرفع ؛ لأنه يُلقط عادة، أي: يؤخذ ويرفع.
واصطلاحاً : مالٌ فَقَدَهُ صاحبُه وَوَجَدَهُ غيرُه .

معنى المال أوسع من معنى النقد ، مثّل بأربعة أمثلة لأنواع من المال غير النقود :

١- .... ٢- ....

٣- .... ٤- ....

(١) ينظر المغني (٨/ ٢٩٠) وحاشية الروض (٥/ ٥٠٣) وكشاف القناع (٤/ ٢٠٨).

أنواع المال المُلْتَقَط، وحكم كل نوع

النـوع الأول

المال الذي يُعلم أن صاحبه تركه رغبة عنه، كما يفعل بعض الناس من رمي لبعض الأثاث القديم، أو ترك بعض الأغراض في البرِّية بعد الاستغناء عنها، فهذا **يجوز أخذه ولا يجب تعريفه** ؛ لأن أصحابه تركوه رغبة عنه، فهم لا يريدونه، فتعريفه لا فائدة منه، والدليل على ذلك قول النبي ﷺ : « من وَجَدَ دابَّة قد عَجَز عنها أهلها أن يعلفوها؛ فسيَّبوها، فأخَذَها فأحياها؛ فهي له » .[١]

وإذا شكّ في هذا المال هل تركه أصحابه رغبة عنه أو لم يتركوه رغبة عنه، فالأصل أنهم لم يتركوه رغبة عنه؛ فهذا يأخذ أحكام اللُّقَطة الآتية إن شاء الله تعالى.

فكــر

يعمد بعض الناس عند تغيير أثاث منازلهم إلى رميه في النفايات ، ما الأفكار التي تقترحها للاستفادة من الأثاث المستغنى عنه؟

....

....

....

النـوع الثـاني

المال الذي لا تتبعه همة أوساط الناس، كالأقلام الرخيصة والهللات و الريال والخمسة ريالات ونحو ذلك، فهذا النوع **يجوز أخذه ولا يجب تعريفه**، والدليل على ذلك : قوله ﷺ في التمرة التي وجدها ساقطة: « لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها »[٢]، وعن جابر رضي الله عنه قال : رخص لنا رسول الله ﷺ في العصا، والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل لينتفع به[٣].

والمقصود بأوساط الناس : أوساط الناس خلقاً ومالاً، فلا عبرة بالبخيل ولا بالمفرِّط في أمواله، كما أنه لا عبرة بالفقير ولا بشديد الغنى .

(١) رواه أبو داود في كتاب البيوع، باب فيمن أحيا حسيراً (٣٥٢٤) .
(٢) رواه البخاري في اللقطة، باب إذا وجد تمرة في الطريق، رقم(٢٤٣١)، ومسلم في الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ رقم (١٠٧١).
(٣) رواه أبو داود في كتاب اللقطة ٢/ ١٣٨ رقم (١٧١٧) لكن قال الحافظ ابن حجر: في إسناده ضعف (فتح الباري ٥/ ١٠٨ شرح الحديث رقم (٢٤٣٠).

فكّر

بالتعاون مع زميلك : بيّن وجه الاستدلال بحديث التمرة السابق على الحكم المذكور.

....

....

النوع الثالث

المال الذي لم يتركه أصحابه، وتتبعه همة أوساط الناس، وله حالتان :

الحالة الأولى :

الحيوان الذي يمتنع بنفسه من صغار السباع إما لِقُوَّتِهِ وتَحَمُّلِه: كالإبل، والبقر، أو لِطَيَرَانِهِ: كالحمام الأهلي.

فهذا لا يجوز التقاطه : لما في حديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ سئل عن ضالة الإبل فقال : « مالَكَ ولها ، دَعْها فإن معها حذاءها وسقاءها، تَرِدُ الماء وتأكل الشجر؛ حتى يجدها ربها »(1).

ومن التقط شيئاً من ذلك فإنه لا يملكه ، ويضمنه إذا تلف ، وتبرأ ذمته إذا دفعه لجهة مسؤولة.

الحالة الثانية :

بقية الأموال غير ما تقدم ، مثل : المال الذي تتبعه همة أوساط الناس كمئة ريال ونحوها، والأمتعة كالحقائب ونحوها ، والحيوانات الصغيرة التي لا تمتنع من صغار السباع كالغنم ونحوها ، والحلي بأنواعها من ذهب، وفضة ، وغيرها ، والساعات وغير ذلك.

وهذا النوع **يجوز التقاطه** ، وعلى من التقطه أن يُعَرِّفـه سنة كاملة في المواضع التي يغلب على ظنه وجود صاحبه بها .

فإذا مضت سنة ولم يأت من يطلبها فللملتقط بعدها أن يتصرف فيها كما يتصرف في ملكه. ولكن عليه أن يضبط أوصافها، فإن جاء من يطلبها بعد ذلك ووصفها وصفاً صحيحاً فإنه يدفعها إليه إن كانت موجودة، أو بدلاً عنها إن لم تكن موجودة.

---

(1) رواه البخاري في اللقطة ، باب ضالة الإبل ، رقم (٢٤٢٧) ، ومسلم في اللقطة رقم (١٧٢٢) بألفاظ هذا أحدها، وقوله في ضالة الإبل : معها حذاؤها أي خفها، وسقاؤها أي جوفها، والمعنى أنها تستغني بنفسها عن الحفظ بقدرتها على السير المسافات البعيدة وصبرها على العطش.

و الدليل على ذلك : حديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللُّقَطَة، فقال : « اعرف عِفاصَها وَوِكاءَها ثم عرِّفها سنة ، فإن جاء صاحبُها وإلا فشأنك بها » ، قال : فَضَالَّـةُ الغنم ؟ قال: « هي لك أو لأخيك أو للذئب » .

وفي رواية: «فإن لم تعرف ـ أي صاحبها ـ فاستنفقها ولتكن وديعةً عندك، فإن جاء طالبها يوماً من الدهر فأدّها إليه»[1].

لُقَطَةُ الحرم

المراد بالحرم هنا حرم مكة شرفها الله تعالى ، وقد خصه الله تعالى بخصائص كثيرة، وفضَّله على بقاع الأرض كلِّها؛ فمن ذلك أنه لا يجوز أخذ لُقَطَتِهِ إلا لمن أراد حفظها وتعريفها، ولا يملكها أبداً . فإن وجد صاحبها وإلا فإنه يسلمها للجهات المسؤولة.

قال ﷺ في الحرم : « ولا يلتقط لقطته إلا من عرّفها » [2]، وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أن النبي ﷺ نهى عن لقطة الحاج» [3].

من أحكام اللُّقَطة

١ - الملتقِطُ أمينٌ ، فلو تلف المال عنده من غير تَعَدٍّ ولا تفريط، فإنه لا يضمن المال التالف.

٢ - أجرة التعريف على صاحب المال ؛ لأن الملتقط محسن وقد قال الله تعالى : ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ﴾[4]، لكن لو لم يأت صاحب المال فإن المال يكون للملتقِط ـ كما سبق ـ وتكون أجرة التعريف عليه.

٣ - لا يجوز إنشاد الضالة ولا تعريفها ولا وضع إعلان عنها في المساجد؛ لأن المساجد لم تُبْنَ لذلك، يقول ﷺ : « من سمع رجلاً ينشد ضالةً في المسجد فليقل : لا رَدَّها الله عليك ؛ فإن المساجد لم تُبنَ لهذا » [5]، لكن يجوز ذلك على أبواب المساجد، وفي لوحة إعلانات خارجها.

(١) رواه البخاري ومسلم وتقدم، والعفاص هو الوعاء الذي يجعل فيه النقود، والوكاء ما يربط به الوعاء.
(٢) رواه البخاري في جزاء الصيد ، باب لا يحل القتال بمكة رقم (١٨٣٤) ، ومسلم في الحج رقم (١٣٥٣) (١٣٥٥).
(٣) رواه مسلم في اللقطة ، باب لقطة الحاج رقم (١٧٢٤). (٤) الآية ٩١ من سورة التوبة.
(٥) رواه مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله (٥٦٨).

٤ - من وجد مالاً يعرف صاحبه فإنه يجب رده إليه ، ويبقى أمانة في يده حتى يعيده إلى صاحبه ، وذلك كأن يسقط قلم أحد زملائك في الصف فترده إليه ، أوتجد محفظة نقود ومعها بطاقة صاحبها الشخصية ، فهذا يبحث عنه ويتصل به ويعطى ماله ولا يدخل في أحكام اللقطة السابقة.

فكّر

إذا وجدت محفظة فيها نقود في أحد الشوارع ، أو المساجد ، فما الإجراءات التي يمكنك فعلها حتى تعيدها إلى صاحبها ؟

....

....

....

....

تأكد من فهمك

لتتأكد من فهمك : لخص أنواع اللقطة وأحكامها في خريطة مفاهيم مناسبة (شكل مناسب) :

....

....

....

....

....

....

....

....

الغَصْب[١]

تمهيد

الغصب خُلق ذميم ينافي الأخلاق الإسلامية الحميدة؛ ولا يكون الغصب إلا من صاحب خُلق مرذول؛ يتعدى على حقوق الخَلق غير آبهٍ بهم ولا بخالقهم جل في علاه، فهو نوع من ظلمِ الناس الذي حذَّر منه الشرع وتوعد عليه بالعقوبة، عن أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لَيُمْلي للظالم حتى إذا أخذه لم يُفلِتْهُ»، قال: ثم قرأ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾[٢].

تعريف الغصب

الغصب لغةً: أخذ الشيء ظلماً.

اصطلاحاً: استيلاء شخص على حقٍّ غيره، قهراً بغير حق.

حكمه

الغصب حرام، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾[٣] وقال ﷺ: «من ظلم من الأرض شيئًا طُوِّقَهُ من سبع أرضين»[٤]، وقال ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام»[٥].

الأحكام المرتبة على الغصب

يترتب على الغصب أحكام منها:

أ ـ إذا غصب شخص من آخر شيئاً ـ كسيارته، أو كتابه ـ وجب عليه أن يرده إلى صاحبه، إذا كان باقياً لم

(١) ينظر المغني ٧/ ٣٦٣، وحاشية الروض ٥/ ٣٧٥ وكشاف القناع ٤/ ٧٦.

(٢) الآية ١٠٢ من سورة هود عليه السلام، والحديث رواه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ ٤/ ١٧٢٦ (٤٤٠٩)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم ٤/ ١٩٩٧(٢٥٨٣).

(٣) الآية (٢٩) من سورة النساء.

(٤) رواه البخاري في كتاب المظالم، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض (٢٤٥٢)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم.

(٥) رواه مسلم في كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ من حديث جابر الطويل ٢/ ٨٨٦، برقم (١٢١٨).

يتلف ؛ وذلك لقوله ﷺ : « على اليد ما أخذت حتى تُؤَدِّيَهُ » (١)، وكذلك يرد نَمَاءَه المتصلِ والمنفصلِ.

ب ـ إذا تلف الشيء المغصوب فلا يخلو من حالتين :

الحالة الأولى : أن يكون له مِثْلٌ : كالسيارة الجديدة ، وبعضِ الأطعمة كالأرزّ والبُرّ، وفي هذه الحالة يجب عليه أن يرد إلى مالكه مِثْلَ الشيء المغصوب .

الحالة الثانية : أن لا يكون له مِثْلٌ : كالأشياء المستعملة ، أو يكون له مِثْلٌ ولكن لم يتمكن من تحصيله، وفي هذه الحالة يجب عليه أن يرد قيمته إلى المالك .

ج ـ إذا حصل في الشيء المغصوب عيب عند الغاصب ، وجب عليه أن يرده إلى مالكه، وأن يدفع له ما نقص من قيمته بسبب هذا العيب .

د ـ إذا كان المغصوب مما جرت العادة بتأجيره ، مثل أن يستولي على بيت غيره فإنه يلزم الغاصب أن يعطي المغصوب منه أجرته مدة بقائه عنده؛ سواء انتفع بالشيء المغصوب أم لم ينتفع به.

فكّر

أ – يجب على الغاصب أن يرد الحق إلى أهله ، ما الواجب عليه قبل هذا ؟

....

ب – ما الفرق بين الغصب والسرقة ؟

....

ج – مثل بأمثلة صحيحة على كل مما يلي :

مغصوب يجب رد مثله ....

مغصوب يجب رد قيمته ....

مغصوب يجب رده مع أجرته مدة الغصب ....

(١) رواه أبو داود في كتاب البيوع والإجارات ، باب في تضمين العارية ٣/ ٨٢٢ ، برقم (٣٥٦١) والترمذي في كتاب البيوع ، باب ما جاء في أن العارية مؤداه ٣/ ٥٦٦ ، برقم (١٢٦٦)، وابن ماجه في كتاب الصدقات ، باب العارية ٢/ ٨٠٢ ، برقم(٢٤٠٠)، واللفظ له .

د - قد يظن بعض الناس أن الغصب إنما يحرم في الأشياء الكبيرة والثمينة ، وقد يتساهل في غصب الأشياء اليسيرة.

مثِّل على غصب الأشياء اليسيرة ....

ما رأيك في غصب مثل هذا؟ ....

التقـويم

س١ الوديعة عقد جائز من الطرفين ، وضح المراد بهذه العبارة، وما الذي ينبني على ذلك ؟

س٢ متى تضمن الوديعة ؟ واذكر ثلاث صور على ذلك .

س٣ عرف اللُّقَطة لغة وشرعاً .

س٤ بيّن حكم اللقطات التالية مع التعليل :

ساعة - قلم مرسم ـ مسطرة ـ مئة ريال ـ شاة ـ خاتم ذهب ـ مفتاح ـ مفك ـ طاسة سيارة ـ ريال .

س٥ ما المراد بلقطة الحرم ؟ وما حكمها ؟

س٦ ما الحكم إذا تلف الشيء المغصوب ؟

س٧ بيّن الحكم فيما يلي :

أ ـ رجل غصب من الآخر سيارته وذهب بها، ثم أعادها إليه بعد يوم .

ب ـ رجل غصب من آخر ساعته ، ثم أعطاها لشخص آخر يعلم أنها مغصوبة وقال له : احفظها عندك أمانة ، فجاء صاحبها لهذا الشخص الآخر وطلبها منه.

ج ـ رجل غصب من آخر شماغاً جديداً ، وآخر مستعملاً ثم أحرقهما .

نشـاط

اكتب مقالاً عن أهمية الحفاظ على الأمانة ، والتحذير من الخيانة.

الوحدة الحادية عشرة

١١

وحدة المسابقة والقمار وخاتمة في قواعد المعاملات الشرعية

أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن :

١. تبين المراد بالمسابقات وأنواعها.
٢. تميز بين المسابقات الجائزة والمحرمة وتمثل لها.
٣. تحرص على التزام الأدب الشرعي في المسابقات.
٤. تستشعر اهتمام الشرع بما يعود على المسلم بالنفع.
٥. تبين المراد بالقمار وأهم صوره.
٦. تدرك مفاسد القمار وأضراره.
٧ . تمثل لصور القمار من الواقع المعاصر.
٨ . تدرك أهم القواعد التي تدور عليها أحكام المعاملات في الشريعة.
٩. تذكر أهم أنواع عقود المعاملات .
١٠. تميز بين أنواع العقود.

المُسَابَقَة (١)





تعريف المسابقات

المسابقة لغةً :

مأخوذة من السَبْق بسكون الباء، يقال: سبق محمد عليًا، أي: تقدم عليه وبلغ الغاية قبله، ويسمى العِوَضُ الذي يُجعل لمن تقدم على غيره : (السَبَق) : بفتح الباء.

واصطلاحاً :

المسابقة من الأمور التي تعارف عليها الناس قديمًا وحديثًا، ولا يكاد مجتمع يخلو من عمل مسابقات متنوعة، وبأشكال مختلفة، بالتعاون مع مجموعتك : أوجد صياغة مناسبة تُعرّف بها المسابقة على ضوء معارفك السابقة.

....

....

قارن ما توصلت إليه بالتعريف التالي :

المسابقة هي : مُغَالَبَةٌ بين اثنين فأكثر؛ لظهورِ الغَلَبَةِ لأَحَدِهِمَا .

(١) ينظر المغني : (١٣/ ٤٠٤) وحاشية الروض (٥/ ٣٤٧) وكشاف القناع (٤/ ٤٧).

أنواع المسابقات

المسابقات نوعان : مسابقات جائزة ، ومسابقات محرمة .

أولاً : المسابقات الجائزة

وهي المسابقات في الأمور المباحة، كسباق الخيل، والإبل، والسباق على الأقدام، والسباحة، والمصارعة المباحة، وسباق الدراجات، والمسابقات العلمية والثقافية والرياضية وغيرها.

وقد دل على إباحة هذا النوع من المسابقات القرآن والسنة والإجماع .

فمن القرآن قوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف عليه السلام : ﴿ قَالُواْ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبۡنَا نَسۡتَبِقُ وَتَرَكۡنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَٰعِنَا ﴾[١] وشَرْعُ مَنْ قبلنا شرع لنا مالم يَرِدْ في شرعنا ما يخالفه.

ومن السنة :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره وأنا جارية لم أحمل اللحم ولم أَبْدُنْ ، فقال للناس : « تَقَدَّموا » ، فتقدموا ، ثم قال لي : « تَعالَيْ حتى أسابِقَكِ » ، فسابقته فسبقته ، فسكت عنى حتى إذا حملت اللحمَ وبَدُنْتُ ونسيت خرجت معه في بعض أسفاره ، فقال للناس : « تَقَدَّموا » ، فتقدموا : ثم قال : « تعالَيْ حتى أسابِقَكِ » ، فسابقته فسبقني ، فجعل يضحك وهو يقول : « هذه بتلك ».[٢]

وسابق النبي ﷺ بين الخيل[٣]، كما سابق بين الإبل[٤] وسابق سلمةُ بن الأكوع رضي الله عنه رجلاً من الأنصار بين يدي النبي ﷺ فسبقه.[٥]

وقد أجمع العلماء على جواز هذا النوع من المسابقات .

دفع العوض في هذه المسابقات

لا يجوز دفع العوض أو الجوائز في المسابقات المباحة إلا فيما ورد الدليل بإباحته من ذلك ، وهو ما كان من قبيل إعداد الأمة للجهاد في سبيل الله تعالى وطريقاً لقوتها ورفعتها.

(١) الآية ١٧ من سورة يوسف عليه السلام.

(٢) رواه أحمد ٦/ ٢٦٤ ، ٣٩ وأبو داود كتاب الجهاد ، باب في السبق على الرجل٣/ ٢٩ (٢٥٧٨)، والنسائي في السنن الكبرى ٥/ ٣٠٤، وابن ماجه في النكاح رقم (١٩٧٩)، وصححه ابن حبان ١٠/ ٥٤٥(٤٦٩١) ، وقال البوصيري في الزوائد : إسناده صحيح على شرط البخاري (شرح السندي على ابن ماجه ١/ ٦١٠) .

(٣) رواه البخاري في الصلاة ، باب هل يقال مسجد بني فلان رقم(٤٢٠) ، ومسلم في الإمارة ، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها رقم (١٨٧٠).

(٤) ينظر صحيح البخاري في الجهاد، باب ناقة النبي ﷺ رقم (٢٨٧٢). (٥) رواه مسلم في الجهاد ، باب غزوة ذي قرد رقم (١٨٠٧).

والذي ورد فيه النص من ذلك ثلاثـة أشياء هي :

سباق الخيل ، والإبل ، والرمي ، ويُلْحق بها ما كان من جنسـها كأنـواع المسابقـات بالأسلحـة الحـديثـة ونحو ذلك.

يدل على ذلك قـول النبي ﷺ : «لا سَبَقَ إلا في نَصْلٍ أو خُفٍّ أو حافر» [1] والسبَق : العوض في المسابقة، والمراد بالنصل : السهم ، والمراد بالخُـفّ : البعـير ، والمراد بالحافر : الخيل.

والحكمة من إباحة العِوَضِ في هذا النوع من المسابقات : التشجيعُ على تعلم فنون القتال؛ لما في ذلك من تقوية الأمة وتدريبها وإعدادها على أمور الجهاد في سبيل الله تعالى .

جـهـة دفـع العـوض (الجـائـزة)

يجوز أن يتولى دفع الجائزة الحاكم ، أو بعض المتسابقين ، أو غيرُهم، أما إذا تولى دفع الجائزة جميع المتسابقين على أن من غلب فهي له فقد اختلف العلماء في ذلك؛ فمنع ذلك أكثر العلماء [2] لشبهها بالقمار المحرم، واختار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم جوازها [3].

ما يجوز فيه دفع الجائزة سوى ما تقدم :

وقد ألحق بعض العلماء بما تقدم مما يجوز فيه دفع العِوَض : أنواع المسابقات في علوم الشريعة ، وذلك لأن قِوام الدين بالجهاد وهو كائن بالعلم الشرعي وآلة الحرب فإذا أبحنا العوض في آلة الحرب فمثلها العلم الشرعي ، واختار هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى[4].

ثانيًا : المسابقات المحَرَّمة

ويدخل في ذلك جميع المسابقات في الأمور المحرمة ، كالمسابقات في الألعاب المحرمة كالنرد وغيرها.

كما يدخل في ذلك جميع المسابقات التي يحصل بها الصد عن الواجبات أو فعل المنكرات .

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد، باب في السبق رقم (٢٥٧٤)، والترمذي في الجهاد، باب ما جاء في الرهان والسبق رقم (١٧٠٠) ، والنسائي ٦/ ٢٢٦، وقال الترمذي : حديث حسن

(٢) وقد أجازوه بشروط وضوابط تعرف في كتب الفقه ومنها المراجع المشار إليها.

(٣) ينظر : حاشية الروض المربع لابن قاسم ٥/ ٣٥٣، ومختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية ص٥٢٧.

(٤) ينظر : حاشية الروض المربع لابن قاسم٥/ ٣٥٠،وكتاب الفروسية لابن القيم ص٩٦.

وإن مما ينبغي الحذر منه في عالمنا الإسلامي اليوم أنواع من المسابقات في أمور غريبة على مجتمعنا تُصَدَّرْ إلينا من أفكار العالم المادي المنحرف ؛ كمسابقات الجَمال والأزياء ونحوها من التوافه.

وبما أن هذه المسابقات محرَّمة فأخذ العِوضِ عليها حرام أيضاً .

ومن الأدلة على تحريم بعض الألعاب المشتملة على الإلهاء وإضاعة الأوقات دون نفع يعود على المرء المسلم في دينه أو دنياه . قوله ﷺ : « من لعب بالنَّرْدَشِير فكأنما غَمَسَ يَدَهُ في لحمِ خنزيرٍ ودمِه »[(١)].

نشاط

بالتعاون مع مجموعتك ، ومن خلال تأمل الواقع ؛ مثّل للمسابقات المباحة التي تنطبق عليها الشروط الشرعية ، وللمسابقات المحرمة التي لا تنطبق عليها الشروط الشرعية ؛ مع تحديد الشرط الذي يفتقده كل مثال منها :

أمثلة للمسابقات المباحة	أمثلة للمسابقات المحرمة	سبب التحريم (الشرط المفتقد)
....	....	....
....	....	....
....	....	....
....	....	....
....	....	....

(١) رواه مسلم في كتاب الشعر، باب تحريم اللعب بالنردشير ٤/ ١٧٧٠، برقم (٢٢٦٠).

١- يجب تجنب الألعاب المباحة إذا كان فعلها مؤدّياً إلى ترك واجب؛ كالصلاة، أو برِّ الوالدين، أو نحوهما، أو كان مؤدّياً إلى فعل محرم؛ كاللعن أو الشتم أو النزاع والتقاطع بين المسلمين .

٢- يجب أن تكون الألعاب المباحة منضبطة بضوابط الشريعة فلا تخالفها؛ فمن ذلك : وجوب ستر العورة أثناء لعب الكرة ، أو السباحة ونحوهما.

٣- ينبغي أن يَسُود اللعِبَ جَوٌّ من المحبة والإخاء ، ويحرم أن يؤول اللعب إلى التقاطع والتدابر والنزاع والخصام.

٤- تجنب تأييد فريق على الآخر ؛ لأن ذلك مما يوغر الصدور ويؤدي إلى النزاع ، كما أنه يؤدي إلى عقد الولاء والبراء والحب والبغض لشيء لم يأمر الله تعالى به ولا رسوله ﷺ ، بل قد يكون مما نُهي عنه كحب الكافر ومعاداة المؤمن لذلك.

٥- ينبغي أن لا يغلب طابَعُ اللهو واللعب على حياة المسلم فينسيه ذلك أصلَ ما خُلق لأجله ؛ وهو طاعة الله تعالى وعبادته.

٦- لا ينبغي للمسلم أن ينسى أن المسابقة الحقيقية هي في طاعة الله تعالى ومرضاته وإلى حبه ورحمته، قال تعالى : ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾[١]، وقال تعالى : ﴿ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِ ﴾.[٢]

(١) الآية ٢١ من سورة الحديد.
(٢) الآية ١٤٨ من سورة البقرة.

المسابقات التجارية

تعريفها

هي المسابقات التي يطرحها أصحاب السِّلع والخدمات بقصد جذب المشترين، والترويج للسلع أو الخدمات التي يقدمونها، وتوضع جوائز للفائزين الذين يتم تحديدهم عن طريق الاقتراع غالباً.

أنواعها

المسابقات التجارية نوعان:

النوع الأول : مسابقات يكون الدخول فيها بلا عِوَضٍ :

أي أن قسيمة الاشتراك في المسابقة تبذل للمتسابقين مجانًا، فهذه المسابقات جائزة ، لعدم ما يدل على المنع منها، وما فيها من الغرر لكون المتسابق لا يعلم بحصوله على الجائـزة من عدمه لا يعد ذلك مؤثراً ؛ لأن هذا الغرر في عقد تبرع، لا في عقد معاوضة، والغرر لا يكون مؤثرا إلا إذا كان في عقد معاوضة.

مثّل بمثال من عندك : ....

....

النوع الثاني : مسابقات يكون الدخول فيها بِعِوَضٍ :

فهذه محرمة ، ولو كانت قيمة الاشتراك زهيدة ؛ لأن فيها غرراً ظاهرا، إذ إن المتسابق يدفع قيمة الاشتراك وقد يربح الجائزة فيكون غانماً ، وقد لايربح شيئًا فيكون غارمًا ، فهذه المسابقات من القمار.

فإن كانت المسابقة لاقيمة لها بنفسها، ولكن الدخول في المسابقة مشروط بشراء سلعة ونحوذلك، مثل أن تكون المسابقة منشورة في جريدة أو ملصقة على منتج ومن شرط الدخول فيهاشراء ذلك المنتج، فيجوز الدخول في المسابقة في هذه الحال، لأن المسابقة جاءت تابعة في العقد، ومن شروط الغرر المحرم أن يكون مقصوداً في العقد لا تابعاً، **ولكن يشترط لذلك** : أن يكون المشتري محتاجاً فعلاً لتلك السلعة، أما إن اشترى السلعة لأجل المسابقة وهو لايحتاج السلعة فهنا يحرم شراؤه لأن المال المبذول قصد منه الجائزة وهي غير محققة.

مثّل بمثال من عندك : ....

....

القِمَارُ [١]

تعريفه

القِمار في اللغة : مشتق من ضوء القمر لأنه يزيد وينقص ويختفي، وكذلك المتقامرون يكسب الشخص مرة وينقص أخرى ويغرم ثالثة وهكذا .

واصطلاحًا : كل معاملة مالية يدخل فيها المرء مع تردده فيها بين أن يَغْرَمَ أو يَغْنَم .

والقمار هو الميسر الذي ذكره الله تعالى في كتابه ، **وقيل** : الميسر إحدى صور القمار وهو قمار أهل الجاهلية، ثم صار بعد نزول الآية يطلق على جميع أنواع القمار.

وقيل : بل القمار نوع من أنواع الميسر ، فيدخل فيه القمار وهو ما يكون على مالٍ ، ويدخل فيه أنواع اللعب المحرم الملهي عن ذكر الله وعن الصلاة وإن لم يكن على مالٍ .

حكمه

أجمع العلماء على تحريم القمار، دل على ذلك قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ .[٢]

وقال ﷺ : « من حلف فقال في حلفه : باللات والعزى ؛ فليقل: لا إله إلاّ الله، ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك ، فليتصدق » .[٣]

صُوَرُ القمار

للقمار صورٌ كثيرةٌ بعضها صريح واضح ، وبعضها غير واضح ، وبعضها يفعلها أصحابها عن علم بها ، وأخرى يقع فيها المرء بغير علم ، فكان الواجب معرفة ذلك والحذر منه فمن هذه الصور :

(١) ينظر : كتاب الميسر والقمار للدكتور رفيق المصري ، وكتاب الميسر للدكتور فارس القدومي، والفروسية لابن القيم، وكتب التفسير في تفسير (سورة المائدة آية ٩٠ـ ٩١) ، وغيرها.
(٢) الآيتان ٩٠-٩١من سورة المائدة .
(٣) رواه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب لا يحلف باللات والعزى (٦٦٥٠).

١- أن يلعب اثنان فأكثر ، أو مجموعتان فأكثر ، وتدفع كل مجموعة منهم مالاً على أن من فاز في اللعب فإنه يأخذ هذا المال، أو يأخذ الأول منه النصف والثاني الثلث وهكذا.

وهذا محرم في جميع أنواع اللعب سواء أكانت في أصلها مباحة أم كانت محرمة ، إلا ما تقدم استثناؤه في المسابقات ، وهو : سباق الخيل والإبل والرمي ، والمسابقات في العلوم الشرعية ؛ على اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى .

٢- أن يتفق اثنان فأكثر عند حصول مباراة أو مسابقة خيل ، أو غير ذلك على أنه إذا فاز الفريق الفلاني ، أو الفرس الفلاني فعليّ كذا وإن فاز الآخر فعليك كذا، ويسمى هذا الفعل غالباً بـ **(المراهنات)**، وهو صورة من صور القمار ، وسواء أكان المقامَرُ عليه نقداً أم ذبيحة ، أم أي نوع من أنواع الأموال .

٣- البيع عن طريق سحب الأرقام وصورة ذلك أن تكون البضائع المباعة مُرَقَّمة كل واحدة منها برقم، ويأتي المشتري ويدفع مالاً محدداً ويسحب رقمًا، وتكون البضاعة ذات الرقم الذي سحبه من نصيبه وقد يكون من حظه بضاعة غالية الثمن أغلى مما دفع ، وقد يكون من حظه بضاعة قليلة الثمن أقل مما دفع .

٤- ما يسمى بـ **(اليانصيب)** ، وصورته : أن تجعل هناك أوراق كل ورقة تحمل رقماً تباع بثمن قليل كريال مثلاً، فتباع منها أوراق كثيرة بهذه الطريقة، ويحدد يوم لاختيار الفائزين باليانصيب، فيؤخذ من المال المجموع من بيع هذه الأوراق جزء كالربع أو النصف أو أقل أو أكثر، بحيث يرصد للتوزيع على الفائزين، والباقي يحفظ لغرض أصحاب اليانصيب[١].

وفي يوم السحب تختار بعض الأوراق عشوائياً، فيفوز كل صاحب رقم خرج نصيبه بمقدار معين من المال، ويحدد عدد الفائزين بمائة مثلاً يتفاوتون في جوائزهم، ومن لم يخرج رقمه يكون خاسرًا وهم الأكثر، ثم تعاد هذه العملية مرة أخرى وهكذا .

٥- يدخل في القمار ـ عند بعض العلماء ـ بيوع الغرر المحرمة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : والغرر هو المجهول العاقبة ، فإن بَيْعَه من الميسر الذي هو القمار[٢].

---

(١) قد تكون أغراض اليانصيب خيرية للفقراء ونحوهم ويسمى « اليانصيب الخيري » ، وهو ليس في الحقيقة كذلك ، لأنه قائم على القمار المحرم.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٩/ ٢٢. وانظر أيضاً ٢٥/ ٦١ ، و٢٠/ ٥٤٣ ، و ٣٠/ ٢٦٤، وكتاب العقود له ص٢٢٨، ٢٢٩ .

الحكمة من تحريم القمار

حرم الشرع القمار لما فيه من الأضرار العظيمة على الفرد والمجتمع ، فمن ذلك ما يسببه من العداوة والبغضاء بين المتقامرين ، والصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، ومحقه للمال وتبديده للثروات حتى يتراكم على المقامر الدَّينُ بعد الدَّينِ والهَمُّ فوق الهَمِّ، وهو مع ذلك يستمر في قماره لعله يكسب شيئاً يعوض خسارته .

كما أنه يعوّد الشخص على الكسب من غير كَدٍّ ولا عمل ، ويعوّده الخمول والكسل ، ويعيش على الأوهام ويجري وراء السراب ، كما أنه يصرف فاعله عن التفكير فيما يعود عليه وعلى أمته بالنفع .

كما أنه يسبب تفكك الأسر وانشغال عائلها ، ويسبب الإرهاق والقلق والاضطراب والأمراض النفسية إلى غير ذلك من الآثار السيئة التي تعيشها كثير من المجتمعات التي ينتشر فيها هذا الداء .

الفرق بين القمار والبيع

تقدم لنا في تعريف القمار أنه: كل معاملة مالية يدخل فيها المرء مع تردده فيها بين أن يَغْرَمَ أو يَغْنَم، فما الفرق بينه وبين التجارة الحلال، والإنسان يدخل فيها وهو قد يربح أو يخسر؟

من خلال فهمك لموضوع القمار حاول أن تجد جوابًا صحيحًا .

....

....

إذا لم يتيسر لك الجواب ؛ فاقرأ الخيارات التالية وتعرف على الخيار الصحيح منها :

أ - القمار الخسارة فيه سريعة ، بخلاف البيع والشراء فإن الإنسان غالبًا لا يخسر مباشرة ؛ بل يستمر في متاجرته وقد يأتيه بعد ذلك خسارة مفاجئة ؛ كما قد يحصل في هبوط الأسعار المفاجئ لبعض السلع.

ب- القمار تكون الخسارة فيه كبيرة ؛ فقد يخسر الإنسان جميع ماله، أو أكثره ؛ لأن المقامرين يقامرون عادة بمبالغ ضخمة، بخلاف البيع والشراء فغاية ما فيه أن يخسر التاجر إحدى الصفقات وقد يربح صفقة أخرى.

ج- القمار يكون الغرر فيه في ذات العقد فهو يدخل في عقد القمار ولا يدري هل يكون رابحًا أو خاسرًا،

بخلاف البيع والشراء فهو يدخل على علم وبيّنة ، فيشتري شيئًا واضحًا معروفًا وهو يغلب على ظنه الربح فيه، ويبيع شيئًا واضحًا معروفًا وهو يرى المصلحة له في بيعه، ثم بعد ذلك قد يتعرض للخسارة بسبب بعض العوارض من كساد السلع أو سوء التصرف، أو غير ذلك.

الخيار الصحيح هو : ....

نشاط

١/ ميّز القمار من غيره في الصور التالية ؛ مع ذكر السبب :

الصورة	نوعها	السبب
رجل اشترى سلعة بريال واحد، وهو لا يريدها، ولا يشتريها عادة، وإنما رغبة في جائزة يسحب عليها تقدر بمليون ريال		
رجل اشترك في مجلة وهو لا يريدها، وإنما رغبة في جائزة سيارة فخمة يسحب عليها		
رجل اشترى سلعة وقدم له البائع هدية		
رجل شارك في مسابقة ثقافية، ففاز بجائزة كبيرة		
شاب حفظ القرآن الكريم، فقدمت له المدرسة جائزة بهذه المناسبة		
مدرس أعلن لطلابه بأن من حصل على الدرجة الكاملة في مادة الفقه، فله جائزة		

٢/ بالتعاون مع مجموعتك : اجمع ثلاثًا من صور القمار التي قد تقع في المجتمع مما تسمع به أو تراه.

الصورة الأولى :

....

....

الصورة الثانية :

....

....

الصورة الثالثة :

....

....

٣/ إذا علمت بوجود إحدى صور القمار في محل تجاري ترتاده ، أو شركة تتعامل معها ، فما الموقف الصحيح الذي ينبغي عليك اتخاذه ؟

....

....

....

قواعد المعاملات في الشريعة

بعد دراستنا للأحكام الشرعية المتفرقة في المعاملات المالية ؛ يمكن أن تستخلص جملة من القواعد التي تدور عليها هذه الأحكام والتي تنظم مصالح العباد والبلاد ؛ وذلك باستقراء الأدلة والأحكام الشرعية التي سبقت مفرقة ، ويمكن إجمال أهم هذه القواعد فيما يلي :

أولاً : إباحة كل ما فيه مصلحة محضة أو راجحة ، مثل : بيعِ المباحات وشرائِها ، والإجارة والشفعة .

ثانياً : مشروعية كل ما فيه ضمان لحقوق الناس وحفظ لها مثل : مشروعيةِ الرهن والإشهاد .

ثالثاً : مشروعية كل ما فيه تعاون على الخير، وتأليف لقلوب الناس، وتيسير عليهم مثل: القرضِ، والعارية.

رابعاً : مشروعية كل ما فيه مصلحة المتعاقدين مثل : الإقالةِ والخيار، ومنع كل ما يتضمن ظلم الناس، وأكل أموالهم بالباطل مثل : الربا والغصبِ ، والاحتكار.

خامساً : منع كل ما يتضمن أكل المال بغير عمل ولا كدٍّ ولا تعب ، ولا عمل نافع مثمر مثل : القمارِ ، والربا، وأخذِ العوض على المسابقات الممنوعة وغير النافعة .

سادساً : منع كل معاملة يغلب فيها الجهالة والغرر مثل : بيعِ الشخص ما لا يملكه ، وبيعِ الشيء المجهول ، وبيعِ ما في بطون الأنعام ، وبيعِ الثمر قبل ظهور صلاحه.

سابعاً : منع كل ما يشغل عن طاعة اللّه تعالى مثل : البيعِ بعد نداء الجمعة ، أو في أوقات الصلوات المفروضة.

ثامناً : منع كل ما فيه ضرر على المسلمين في دينهم ودنياهم ، أو نشر للفساد والرذيلة مثل : بيعِ سائر المحرمات أو ما يتوصل به إلى الحرام .

تاسعاً : منع كل ما فيه حيلة على الحرام مثل : بيعِ العينة .

عاشراً : منع كل ما يورث العداوة والأحقاد بين المسلمين أو يوغر صدورهم على بعضهم مثل : بيعِ الرجل على بيع أخيه.

فكّر

يمكنك ـ بالتعاون مع مجموعتك ـ استنتاج بعض القواعد الأخرى استئناسًا بالقواعد السابقة ، وبمعرفتك لما مضى من الأحكام الشرعية المفصلة لأحكام المعاملات :

١ - ....

٢ - ....

٣ - ....

٤ - ....

أنواع العقود

للعقود الشرعية أنواع عديدة يمكن تقسيمها بعدة اعتبارات ، وإليك ذكر أهمها على سبيل الإجمال:

أولاً : أقسام العقود بالنسبة للصحة والفساد ، وتنقسم إلى قسمين :

١ - عقدٌ صحيح، وهو العقد الذي تترتب عليه آثاره من نقل ملك أو نحوه .

٢ - عقدٌ فاسد، وهو العقد الذي فقد أحد شروط صحته ، وهذا لا تترتب عليه آثاره .

ثانياً : أنواع العقود من حيثُ طبيعتها ، وتنقسم إلى عدة أقسام منها :

١ - عقود المعاوضات، وهي ما يكون فيها بذل عوض مقابل شيء، ويدخل فيها البيع بأنواعه، والإجارة وغيرها.

٢ - عقود التبرعات، وهي ما لا يكون فيها عوض، مثل : الهبة والصدقة، والوصية، والوقف.

٣ - عقود الإرفاق، وهي التي يقصد بها الإرفاق دون مقابل ، مثل : القرض .

٤ - عقود التوثيقات، وهي التي يقصد بها توثيق الحق، مثل : الرهن والكفالة والضمان.

٥ - عقود الأمانات، وهي التي مبناها على الأمانة ، مثل : الوديعة .

ثالثاً : العقود بالنسبة للُزوم وعدمه :

(**العقد اللازم**) هو : الذي لا يمكن لأحد الطرفين فسخه إلا برضى الطرف الآخر ، ويقابله العقد غير اللازم ، ويسمى : (**الجائز**) ، وهو : الذي يستطيع أحد الطرفين فسخه متى شاء بدون رضا الطرف الآخر ، وتنقسم العقود بهذا الاعتبار إلى ثلاثة أقسام :

١- عقدٌ لازم من الطرفين . مثل : البيع ، والإجارة .

٢- عقدٌ جائز من الطرفين مثل : الوكالة ، والشركة .

٣- عقدٌ لازم من طرف جائز من طرف ، مثل : الرهن فهو لازم للراهن لا يمكن فسخه، وجائز بالنسبة للمرتهِن ، فله فسخه بإعادة الرهن لصاحبه متى شاء .

التقـويم

س١ بَـيِّنْ ما يجوز وما لا يجوز من المسابقات التالية مع ذكر السبب:

السباحة – المصارعة الحـرة ـ المسابقات الثقافية ـ المسابقـة على الأقـدام ـ مسابقـة حفظ الشعر ـ رفع الأثقال .

س٢ بَيِّنْ ما يجوز أخذ العوض عليه في المسابقات التالية وما لا يجوز مع بيان السبب :

مسابقات الرمايـة ـ مسابقـات كـرة القدم ـ مسابقـات الشطرنج ـ مسابقـات حفظ القـرآن الكـريم ـ سباق الخيل.

س٣ ما الدليل على جواز المسابقات ؟

س٤ ما المسابقات التي يجوز بذل العوض فيها ؟ اذكر الدليل .

س٥ عرّف القمار لغةً واصطلاحًا.

س٦ عرفت ضابط القمار وبعض صوره، حاول أن تذكر صوراً أخرى مما تعرفه من خلال قراءتك أو سماعك أو مشاهدتك.

س٧ ما الموقف الصحيح من المتقامرين ؟

س٨ ما الآثار السيئة المترتبة على المقامرة ؟

س٩ اذكر ثلاثًا من قواعد المعاملات الشرعية، مع التمثيل لكل واحدة منها.

س١٠ اذكر أقسام العقود من حيث طبيعتها، مع التمثيل لكل قسم.

بسم الله الرحمن الرحيم

أخي المعلم

أخي المشرف

أخي ولي الأمر

أخي الطالب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد :

يطيب لقسم العلوم الشرعية في الإدارة العامة للمناهج بالوزارة أن يتلقى ملحوظاتكم ومقترحاتكم على كتب العلوم الشرعية على العنوان التالي :

١ ـ الهاتف المباشر (٠١٤٠٢١٠٩٥).

٢ ـ هاتف الوزارة (٠١٤٠٤٦٦٦٦ ـ ٠١٤٠٤٢٨٨٨).

تحويلة (٢٥٧٩ ـ ٢٥٧٦ ـ ٢٥٧٤ ـ ٢٥٧٢).

٣ ـ الفاكس (٠١٤٠٨١٢٩٧).

٤ ـ البريد الإلكتروني لقسم العلوم الشرعية : **(runit@moe.gov.sa)** .

شركة المطابع الأهلية للأوفست المحدودة
National Offset Printing Press Ltd. Co.
الرياض - المملكة العربية السعودية